الأمم المتحدة

A/C.1/67/PV.14

الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة السابعة والستون

اللجنة الأولى

الجلسة ١٤

الثلاثاء ٢٣ تشرين الأول/اكتوبر ٢٠١٢، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد بيركايا ..... (إندونيسيا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

البنود ٨٦ إلى ١٠٢ من جدول الأعمال (تابع)

المناقشة المواضيعية بشأن مواضيع البنود وعرض كل مشاريع القرارات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي والنظر فيها.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبدأ اللجنة أعمالها صباح اليوم بالاستماع إلى بقية المتكلمين المدرجين على القائمة في إطار مجموعة ”الفضاء الخارجي (جوانب نزع السلاح)“ الذين لم يتمكنوا من الكلام عندما انقضى وقتنا بالأمس. وبعد ذلك، ستتناول اللجنة المجموعة ٤، ”الأسلحة التقليدية“.

ولكن قبل أن نشرع في عملنا، أود أن أبلغ اللجنة بأن لدينا قائمة طويلة جدا من المتكلمين في إطار المجموعة ٤. فحتى الآن، أدرج ٧٠ وفدا أسماءها في قائمة المتكلمين بشأن تلك المجموعة. غير أنه، وبالنظر إلى أننا متأخرون عن الجدول المقرر يوما كاملا بالفعل، فإن الأمر سيقتضي منا ثلاثة أيام إضافية أو أكثر للانتهاء من هذه القائمة الطويلة بالمعدل الحالي.

وكما يعلم الأعضاء، فإن الموعد النهائي الذي حدده المكتب للانتهاء من عملنا في هذا العام هو السابع من تشرين الثاني/نوفمبر. ونحن الآن نخاطر على نحو بالغ بعدم الوفاء بهذا الموعد النهائي، وهو أمر سينعكس سلبا على اللجنة. وبالتالي، وللمساعدة في تسريع عملنا – وهذا أمر هام جدا – أعتزم، بموافقة اللجنة وتفهمهما وتعاونها ودعمها، تحديد مدة جميع البيانات من الآن فصاعدا بما لا يزيد عن خمس دقائق عند الكلام بالصفة الوطنية و ٧ دقائق عند الكلام باسم مجموعات الدول.

وعندما يصل أحد المتكلمين إلى الحد الزمني المخصص له، سيبدأ الضوء الأحمر المثبت على الميكروفون في الوميض. وفي هذه الحالة، سأطلب من جميع المتكلمين التكرم بالانتهاء من بياناتهم. ومن آن لآخر، سأستخدم، بصفتي الرئيس، المطرقة التي ظلت معطلة لفترة ليست بالقصيرة هنا لتنبيه جميع المتكلمين بلطف عندما يتجاوزون الحد الزمني. وأرجو أن تسامحوني إذا ما اضطررت لتذكير الأعضاء بالانتهاء من بياناتهم.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

1256397 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وفي هذا الصدد، أدعو جميع الوفود التي لديها بيانات طويلة نسبيا إلى الإدلاء بموجز قصير ومقتضب لنص البيان وتقديم نسخة ورقية من البيان الكامل لنشرها على الموقع الشبكي للجنة الأولى، (QuickFirst).

وعلاوة على ذلك، أعتزم، بفضل حسن النية والتعاون المعتادين من الأعضاء، إغلاق قائمة المتكلمين بشأن مجموعة الأسلحة التقليدية في الساعة ١٣/٠٠ اليوم، بمجرد رفع هذه الجلسة. وبالتالي، فإنني أحث بشدة جميع الوفود التي ترغب في أخذ الكلمة في إطار مجموعة الأسلحة التقليدية على إدراج أسمائها في القائمة قبل رفع الجلسة.

ما لم أسمع اعتراضا، سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف على هذا النحو.

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نتابع الآن بقية المتكلمين المدرجين على القائمة في إطار المجموعة ٣، ”الفضاء الخارجي (جوانب نزع السلاح)“.

السيد أمانو (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): لم تكن أنشطة الفضاء الخارجي في أي وقت من الأوقات أكثر أهمية مما هي عليه اليوم. فحياتنا الآن تعتمد بشكل مباشر وبصورة واسعة على العديد من التكنولوجيات الفضائية التي توفر خدمات من قبيل الاتصالات السلكية واللاسلكية ومراقبة الأرض وخدمات الملاحة. وفي اليابان على وجه الخصوص، ذكرنا الزلزال والتسونامي المدمران في السنة الماضية بالقيمة الهائلة لهذه التكنولوجيات في مجال إدارة الكوارث. ولذلك، فإن ضمان أمن وسلامة واستقرار واستدامة أنشطة الفضاء الخارجي أمر متزايد الأهمية لليابان وللمجتمع الدولي بأسره.

وأود أيضا أن أشير إلى أن الحطام الفضائي المُعمر يشكل تدريجيا تهديدا متزايدا لأي نوع من أنواع الأنشطة الفضائية ويمكن أن يحد من إمكانية استخدام الفضاء الخارجي واستكشافه. وفي الواقع، فإنه يمثل بالفعل خطرا كبيرا على الأنشطة الحالية في الفضاء الخارجي. ولذلك، فإن اليابان تدعو جميع البلدان إلى الامتناع عن أي عمل قد يؤدي إلى إيجاد المزيد من الحطام الفضائي المُعمر، مثل التجارب المضادة للسواتل.

واليابان، إذ تضع هذه المسائل في اعتبارها، بوصفها إحدى الدول الرئيسية المرتادة للفضاء، تعتبر تعزيز إدارة شؤون الفضاء الخارجي مسألة ملحة. وفي هذا الصدد، فقد لاحظنا ما لا يقل عن تطورين إيجابيين منذ العام الماضي. الأول هو بدء المناقشات في فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي. وتأمل اليابان أن يخرج الفريق بنتائج تطلعية في المستقبل القريب، تراعي مصالح جميع الدول المسؤولة الأعضاء في الأمم المتحدة.

تتمثل الخطوة الإيجابية الثانية في تكثيف تبادل وجهات النظر بشأن مشروع مدونة قواعد سلوك لأنشطة الفضاء الخارجي التي اقترحها الاتحاد الأوروبي، ونظرا لصعوبة الانتقال إلى مرحلة إبرام صك ملزم قانونا، تعتبر اليابان أن مسعى الاتحاد الأوروبي مقياس متعدد الأطراف، بناء وواقعي. كما أعرب عن ذلك وزير خارجيتنا، السيد كويشيرو جمبا في كانون الثاني/يناير، فإن اليابان لا تسهم فحسب بنشاط، في المداولات بشأن مشروع مدونة قواعد السلوك، ولكنها تقوم أيضا بتعزيز المشاركة في عملية المداولات المتعددة الأطراف التي تقوم بها جميع البلدان المعنية الأخرى، ولا سيما البلدان الآسيوية.

إننا نؤيد أيضا من حيث المبدأ، فكرة منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. وكانت أنشطة الفضاء الخارجي التي تقوم بها اليابان دائما سلمية بطبيعتها، وسوف تستمر على ذلك النحو. وتبعا لذلك، أدى بلدي دورا نشطا في المناقشات المتعلقة بمسألة منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، خلال مؤتمر نزع السلاح. وفي ذلك السياق، نعتبر بأن عددا

من المسائل المرتبطة بمشروع معاهدة منع نشر الأسلحة في الفضاء الخارجي المقدم بشكل مشترك من قبل الصين وروسيا في عام ٢٠٠٨، بحاجة إلى أن تدرس بعناية.

وأخيرا، اسمحوا لي أن أتناول بإيجاز التطورات الوطنية. حيث قامت اليابان مؤخرا بإعادة هيكلة إدارية لسياستها الخاصة بالفضاء، من خلال إنشاء هيئة مشتركة بين الوكالات في مكتب مجلس الوزراء، وأنشأت كذلك لجنة وطنية تتكون من خبراء من ذوي النفوذ. يجب أن تسمح لنا إعادة الهيكلة بتعزيز صياغة سياساتنا الاستراتيجية الخاصة بالفضاء إلى أبعد مدى. وأود أن أؤكد بأن اليابان عازمة على مواصلة استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي للأغراض السلمية في إطار القوانين الدولية ذات الصلة.

السيد تليغن (كازاخستان) (تكلم بالإنكليزية): ترغمنا أهمية مجال الفضاء وتوسعه الكبير، كبيئة موارد متزايدة أكثر من أي وقت مضى على النظر إلى الفضاء الخارجي من زاوية الأمن ونزع السلاح. وقد جعل العدد المتزايد من الجهات الفاعلة في الفضاء وأصحاب المصلحة أكثر من أي وقت مضى، واختلاف أساليبها، بيئتنا الفضائية هشة وضعيفة، مما جعل أمن الفضاء مسألة ذات أولوية عاجلة.

قام الاتحاد الروسي وجمهورية الصين الشعبية بالصياغة المشتركة للمعاهدة المقترحة بشأن منع نشر الأسلحة في الفضاء الخارجي واستخدام القوة أو التهديد باستخدامها ضد أجسام الفضاء الخارجي، التي تؤيدها كازاخستان تأييدا تاما. ومع ذلك، تعرقل العقبات السياسية والمأزق الذي يشهده مؤتمر نزع السلاح، محاولاتنا الرامية إلى إبرام اتفاق دولي ملزم تشتد الحاجة إليه.

رغم وجود اتفاق واسع النطاق على ما يبدو بين الوفود حول أهمية أمن الفضاء، فإننا نرى تركيزا مختلفا على تدابير الشفافية وبناء الثقة غير الملزمة. إن كازاخستان تدعو إلى مزيج من كلا النهجين: أولا، إبرام معاهدة قوية وواضحة، وثانيا، اتخاذ تدابير بناء ثقة لإنفاذها. وتسعى كازاخستان، بصفتها عضوا في مجموعة الخبراء الحكوميين في تلك المنطقة، جنبا إلى جنب مع الدول الأعضاء الأخرى، إلى تبني استراتيجيات بناء ثقة أكثر صلة وفي الوقت المناسب، بما في ذلك التكنولوجيات المتوفرة والآليات المحددة الواجب إقامتها. إن بلدي أيضا عضو في لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية التابعة للأمم المتحدة، ويساعد على وضع برامج مشتركة، ومواصلة البحوث والمعلومات بشأن قضايا الفضاء الخارجي، ودراسة المشاكل القانونية الناشئة عن استكشاف الفضاء الخارجي.

وبالتالي، يتمثل التحدي الماثل أمامنا في وضع قواعد سلوك مسؤول في الفضاء وفي الوقت نفسه، معالجة بعض الشواغل الأمنية الوطنية للدول التي ترتاد الفضاء. وينبغي أن تهدف معظم جهودنا إلى التخلص من حاجة البلدان إلى محاولة تسليح هذه البيئة الهشة.

وبالإضافة إلى ذلك، فإن كازاخستان مقتنعة بأن نشر أسلحة في الفضاء الخارجي سوف يؤدي إلى توفير ميزة بالنسبة للبعض، ومن ثم بناء جدران عدم الثقة والشك، كما حدث في حالة الأسلحة النووية. ويتمثل ما هو أكثر خطورة في أن الإجراءات التي تتخذها بعض البلدان مع تكنولوجيا حرب الفضاء المتقدمة، يمكن أن يؤدي إلى انتشار من جانب البلدان الأخرى التي ترغب أيضا في الحصول عليها.

وقد أثبتت التجربة السابقة أيضا أن مجال العمل العسكري هذا يمكن إخفاؤه، ويمكن أن يشكل انتهاكا صارخا للأمن الدولي. يمتلك في الوقت الحاضر، أكثر من ١٣٠ بلدا برامج فضائية متطورة أو هي بصدد تطويرها، وذلك باستخدام معلومات من الموجودات الفضائية، للدفاع عن نفسها. لذلك نحن بحاجة لضمان ألا تقوض نظم الأسلحة الخطيرة هذه الهيكل الحالي للاتفاقات بشأن الحد من الأسلحة، لا سيما في مجال الصواريخ النووية.

لا تعتزم كازاخستان السعي لتطوير أسلحة الفضاء أو نشرها في الفضاء الخارجي، الآن أو في المستقبل. من ناحية أخرى، يعمل بلدي، الذي يستضيف على أراضيه أول وأكبر قاعدة، ألا وهي قاعدة بايكونور، بنشاط على وضع برنامج وطني للفضاء المدني يتضمن إنشاء مجمَّع بايتيريك لإطلاق الصواريخ، الذي سيمكن بلدنا من أن يصبح جزءا من السوق العالمي للخدمات الفضائية، مع إمكانية الوصول إلى أحدث التكنولوجيا، وفقا لمعايير الأمن الجماعي الدولي.

في تموز/يوليه ٢٠٠٥، انضمت جمهوريتنا لمدونة قواعد السلوك الدولية لمنع انتشار القذائف التسيارية؛ وهي تعمل في الوقت الحاضر بنشاط من أجل الانضمام إلى نظام مراقبة تكنولوجيا القذائف. لقد تقيدنا بدقة بلوائح النظام المتعلقة بسياسة التصدير للسنوات القليلة الماضية.

تلتزم كازاخستان بإقامة مجتمع دولي يقوم على مبادئ العدالة والمساواة دون استثناء. ونحن ندرك، من الدروس المستفادة، كيف أنه من الصعب القضاء على الاسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية وأسلحة الدمار الشامل التي تراكمت، فضلا عن القضاء على أسلحة الفضاء وحطام الفضاء في المستقبل. وعلاوة على ذلك، يحول تدمير أسلحة الدمار الشامل الموارد المالية العالمية المحدودة لدينا عن تحقيق التنمية المستدامة، التي تشكل أولوية رئيسية بالنسبة لنا.

في الختام، فإن كازاخستان مستعدة للعمل مع باقي الدول الأعضاء، لضمان بقاء هذا الفضاء مجالا للتعاون، وخاليا من الأسلحة ومتاحا للبشرية لاستخدامه من أجل تنميتها وتقدمها السلميين.

السيد شين جيان (الصين) (تكلم بالصينية): إن ضمان الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي ومنع تسليحه وحدوث سباق تسلح فيه، يخدم المصالح المشتركة لجميع البلدان. وهو يمثل أيضا مسؤوليتنا المشتركة.

إعتمدت الجمعية العامة في دورات متتالية وبأغلبية ساحقة قرارات بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، تدعو إلى إجراء مفاوضات بشأن إبرام صك دولي ملزم قانونا. إن الصين قد عارضت باستمرار وبشدة، تسليح الفضاء الخارجي وحدوث سباق تسلح فيه، وهي مصممة على حفظ السلم والأمن على تلك الحدود. وقد قدمت الصين قرارات الجمعية العامة بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، وتعمل بنشاط على تعزيز تنفيذها في مؤتمر نزع السلاح.

قدمت الصين والاتحاد الروسي في عام ٢٠٠٨، بشكل مشترك لمؤتمر نزع السلاح مشروع معاهدة بخصوص منع نشر الأسلحة في الفضاء الخارجي وبخصوص استخدام أو التهديد باستخدام القوة ضد أجسام الفضاء الخارجي. وفي عام ٢٠٠٩، قدمت الصين والاتحاد الروسي مع الأخذ بعين الاعتبار الملاحظات والمقترحات ذات الصلة، إلى مؤتمر نزع السلاح ورقة عمل لزيادة توضيح مشروع المعاهدة. ونأمل أن يشرع مؤتمر نزع السلاح في المناقشات الموضوعية على أساس تلك الجهود في أقرب وقت ممكن، وذلك لتحسين مشروع المعاهدة.

إن الصين تعلق أهمية كبرى على الشفافية وتدابير بناء الثقة في الفضاء الخارجي. وتؤدي الشفافية وتدابير بناء الثقة الملائمة والعملية، إلى تعزيز الثقة المتبادلة وتقليل سوء الفهم، وتنظيم الأنشطة الفضائية، والحفاظ على أمن الفضاء. وتشكل هذه التدابير تكملة مفيدة لوضع صك دولي ملزم قانونا بشأن منع تسليح الفضاء الخارجي وحدوث سباق تسلح فيه. ولا تتعارض الشفافية وبناء الثقة مع منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. من ناحية أخرى، فإن الشفافية وتدابير بناء الثقة، التي هي تدابير طوعية بطبيعتها، ليست ملزمة قانونا ولا يمكن أن تكون بديلا عن المفاوضات لإبرام صك ملزم قانونا بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي.

وتدعم الصين الدور المحوري لفريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي. كما نثني على المناقشات الواقعية والبناءة التي جرت خلال أول دورة للفريق، آملين أن يواصل النظر في جميع المسائل والاقتراحات ذات الصلة، على نحو شامل ومتعمق، بغية تحقيق نتيجة موضوعية.

إن لكفالة أمن الفضاء الخارجي أثرا على الرفاه العام لبني البشر. وينبغي لجميع الدول أن تعمل استنادا إلى منظور طويل الأجل، وتبذل جهودا حثيثة لمنع عسكرة الفضاء الخارجي وحدوث سباق تسلح فيه. والصين على استعداد للتعاون مع جميع أصحاب المصلحة للإسهام في صون السلم والأمن الدائمين في الفضاء الخارجي.

السيد كانغ ميونغ تشوي (جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية) (تكلم بالإنكليزية): يؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به خلال الجلسة ١٣ للجنة ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز، بشأن مسألة الفضاء الخارجي.

إن استكشاف الفضاء وتطويره حلم يسعى كل بلد إلى تحقيقه. وقد أصبح ذلك اتجاها في الآونة الأخيرة، مما يفتح آفاقا واعدة لتعزيز رفاه البشرية وحضارتها. ويتيح لنا التطور السريع للعلوم والتكنولوجيا العصرية، اقترانا بتوفير موارد غير محدودة لتفتق الإبداع البشري، فرصا كافية لغزو الفضاء الخارجي واستغلاله.

وفي الماضي، كان تطوير الفضاء يعتبر امتيازا حصريا للبلدان المتقدمة النمو. أما اليوم، وحالما تتاح الموارد المالية والتكنولوجية، فإن البلدان النامية تشارك أيضا مشاركة فعالة في برامج تطوير الفضاء وإطلاق السواتل لمختلف الأغراض بغية تعزيز التنمية الاقتصادية.

لقد شرعت جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية في برامج مستقلة في مجالي تطوير السواتل الفضائية وإنجاز البحوث بشأنها، وفقا للخطة الوطنية الاستشرافية لتطوير الفضاء الخارجي، وأطلقت عددا من السواتل صنعتها بالاعتماد على مواردها الخاصة. وبحكم ما حققته جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية من نجاحات وما استخلصته من دروس خلال هذه العملية، فإنها تمكنت من تطوير علوم تكنولوجيا الفضاء لديها إلى مستوى مرتفع، قاطعة بذلك خطوة جبارة صوب بناء اقتصاد وطني قوي.

إن جهود جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية من أجل الوصول إلى الفضاء الخارجي واستخدامه تندرج في ممارسة السيادة، وفي حقها المشروع بصفتها دولة طرفا في معاهدة عام ١٩٦٧ المتعلقة بالفضاء الخارجي واتفاقية عام ١٩٧٥ لتسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي.

وتزعم بعض البلدان أن جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية لا يمكنها، بموجب قرارات مجلس الأمن، أن تجري أي عملية إطلاق باستخدام تكنولوجيا القذائف التسيارية، بل حتى مجرد إطلاق ساتل من السواتل ينبغي ألا يُسمح به لها. وإذا كان يحق لتلك البلدان أن تطلق سواتلها الفضائية بينما يتم حرمان جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية فقط من ممارسة ذلك الحق، فذلك هو وجه من أوجه الكيل بمكيالين وانتهاك لا يمكن قبوله لسيادة جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية. وكل من لديه رأي منصف وموضوعي سيعتبر إطلاق الصاروخ من جانب جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية إطلاقا لساتل سلمي، لكن الذين تدفعهم سياسة المواجهة مع جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية سيعتبرون ذلك قذيفة بعيدة المدى. إن الممارسة المتمثلة في التعامل تعاملا منحازا ومتحيزا مع كل ما يتعلق بالبلدان التي قد تكون لديها قيم مختلفة ما زالت متواصلة من لدن بعض البلدان المستبدة.

إن سباق التسلح الجاري في الفضاء الخارجي يثير بالغ قلق المجتمع الدولي. والفضاء الخارجي ليس ساحة تتنافس فيها

القوى الرئيسية على الهيمنة الاستراتيجية. ومن غير المقبول على نحو خاص أن علوم وتكنولوجيا الفضاء، التي ينبغي تطبيقها لتحقيق رفاه بني البشر، تتم إساءة استخدامها للأغراض العسكرية توخيا للقتل الجماعي والدمار. غير أن الحقائق الراهنة تدل على أن تسليح وعسكرة الفضاء الخارجي جاريين على قدم وساق بشكل سافر تحت ذريعة ما يسمى بالدفاع الوطني.

وخير مثال على ذلك هو سعي الولايات المتحدة وحلفائها سعيا حثيثا إلى تطوير منظومات دفاع ضد القذائف، بذريعة تهديدات لا وجود لها بالقذائف التسيارية من بلد ما. وتطوير أسلحة الاعتراض في الفضاء جار على قدم وساق وسواتل المراقبة تدور في الفضاء لجمع المعلومات وتحليلها بشأن البلدان المستهدفة. وهذه المناورات لا يمكن تبريرها بأي حال من الأحوال أبدا.

وطيلة سنوات عديدة، بذل المجتمع الدولي جهودا مضنية لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. ولدى قيامه بذلك، اعتمد قرارات هامة ووضع آليات عملية لتحقيق ذلك الهدف. غير أن الآليات القائمة لا تكفي للقيام على نحو فعال بمنع نشر الأسلحة في الفضاء الخارجي ومنع حدوث سباق تسلح فيه. وعلى ضوء المستجدات الأخيرة، من الملح على نحو خاص إنشاء آلية دولية جديدة ملزمة قانونا. وتعتبر جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية أن مشروع المعاهدة الروسية – الصينية بشأن منع وضع الأسلحة في الفضاء الخارجي والتهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد الأجسام الموجودة في الفضاء الخارجي، الذي عُرض على مؤتمر نزع السلاح في عام ٢٠٠٨، يمكن أن يسهم إسهاما إيجابيا في أمن الفضاء وبناء السلام العالمي، وسيشكل أساسا جيدا لمواصلة المفاوضات.

ويود وفد جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية أن يؤكد مجددا موقفه الثابت المتمثل في معارضة تسليح الفضاء الخارجي، مشددا على أن نظام الدفاع ضد القذائف محاولة خطيرة للغاية ستقوض الاستقرار الجيوسياسي وتسرع وتيرة سباق التسلح.

وفي الوقت ذاته، يود وفد بلدي أن يشدد على أن المسألة ذات الأولوية فيما يتعلق باستخدام الفضاء الخارجي للأغراض السلمية هي تمكين جميع البلدان بصورة شاملة وغير تمييزية من الوصول إلى الفضاء الخارجي وتعزيز التعاون المتبادل.

وفي الختام، يود وفد بلدي أن يؤكد بوضوح أن جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ستواصل ممارسة حقها السيادي والمشروع في تطوير الفضاء بإطلاق سواتل عملية لا بد من إطلاقها لبناء دولة قوية ومزدهرة، مع كفالة الشفافية من حيث غرضها السلمي بالامتثال للقانون الدولي والممارسات الدولية.

السيد ويلسن أستراليا (تكلم بالإنكليزية): سنعمم النص الكامل لبياننا من خلال الأمانة العامة.

تتشاطر أستراليا الدول الأعضاء الأخرى الاهتمام المتواصل باتباع نهج قائم على القواعد فيما يتعلق باستخدام الفضاء، نهج يعزز الأنشطة السلمية والآمنة والمسؤولة، ويحمي فرص الوصول إلى الفضاء للأجيال القادمة.

وليس بالأمر الهين وضع معايير دولية عملية وقابلة للتحقيق، تحمي استمرار قدرة العالم على القيام بالأنشطة الفضائية السلمية بصورة آمنة. وبالتالين فإن أستراليا تعتقد أن هناك في الوقت الراهن ما يبرر فعلا التركيز على وضع التدابير الفعالة للشفافية وبناء الثقة. ويمكن لهدا التركيز أن يوجد الأساس اللازم لوضع معايير دولية جديدة في مجال الفضاء.

وتولي أستراليا بالغ الأهمية للعمل الذي يقوم به حاليا فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي، الذي أنشيء بموجب القرار ٦٨/٦٥ ويزاول مهامه تحت القيادة الفعالة للسيد فيكتور فاسيلييف ممثل روسيا. وعلى الرغم من عدم عضوية أستراليا في الفريق، فإنها تسهم في عمله من خلال تقديم التقارير الموضوعية عن تطبيق النطاق الواسع للقانون الدولي القائم على مجال الفضاء.

إن فهم الكيفية التي ينظم بها فعلا القانون الدولي القائم السلوك في الفضاء سيوجد أساسا هاما لما سيتعين القيام به من عمل في المستقبل. ونعتقد أن زيادة توضيح تفسير القانون الدولي فيما يتعلق بمسائل الأمن الفضائي خارج النطاق المحدد في المعاهدات الخمس المتعددة الأطراف المتعلقة بالفضاء، ستشكل أساسا مفيدا يمكن أن نضع استنادا إليه تدابير جديدة للشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي.

وتولي استراليا أولوية قصوى للإجراءات الدولية لمنع انتشار الحطام الفضائي المداري المعمر. ونرى أن هناك حاجة ملحة للعمل على وضع معايير دولية لمنع إيجاد دلك الحطام على نحو متعمد أو عرضي. وترى أستراليا بصورة خاصة أن استحداث وتجريب الأسلحة الحركية المضادة للسواتل يشكلان تحديا كبيرا في مجال الأمن الفضائي، بالنظر إلى قدرتها الثابتة والمتواصلة على التسبب بزيادة هائلة ومطردة في كميات. الحطام الفضائي المداري المعمر. وتهتم الدول الأعضاء على نحو مشترك وعملي بمعالجة هده المسائل.

ولذلك السبب، أعلنت أستراليا عن دعمها لمفهوم وضع مدونة سلوك دولية لأنشطة الفضاء الخارجي، وفقا لما اقترحه الاتحاد الأوروبي واستنادا إلى التدابير القائمة للشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي، ودلك بغية معالجة تلك الشواغل. وتعتقد استراليا أن المدونة يمكن أن تسهم إسهاما هاما في معالجة المسألة الملحة المتعلقة بالحطام الفضائي. وينبغي أن نعمل على تحقيق دلك الهدف بكل ما ينطوي عليه من روح الإلحاح التحدي المتمثل في الحطام الفضائي. وتقر أستراليا بأن المدونة لن تكون حلا سحريا لجميع المسائل المتعلقة بالأمن الفضائي، لكنها ستكون خطوة إلى الأمام، قيمة وعملية وقابلة للتحقيق.

إن ازدياد اعتماد جميع الدول على الخدمات القائمة على تكنولوجيا الفضاء، اقترانا بالزيادة السريعة لعدد البلدان التي تشغل السواتل الفضائية، يعني أن عدد البلدان التي تهتم اهتماما مباشرا بأمن الفضاء قد ارتفع ارتفاعا هائلا. ويصدق دلك بصورة خاصة على منطقتنا. فبلدان منطقة آسيا والمحيط الهادىء تهتم بالمشاركة الفعالة في الأنشطة الدولية بشأن الأمن الفضائي.

ولذلك السبب، فإن أستراليا، إلى جانب فييت نام، ستعقد حلقة دراسية بشأن الأمن الفضائي تحت رعاية المنتدى الإقليمي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، الذي سيعقد في فييت نام في ٦ و ٧ كانون الأول/ديسمبر. والمنتدى الإقليمي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا يجمع ٢٧ عضوا يمثلون بصورة جماعية أكثر من ٩٠ في المائة من حمولات السواتل المجودة حاليا في الفضاء، من منطقة يزداد اعتمادها على الفضاء واستخدامها للنظم القائمة على تكنولوجيا الفضاء التي تسهم إسهاما كبيرا في نمو الاقتصاد العالمي. ونأمل أن تقدم الحلقة الدراسية إسهاما عمليا في تعزيز عمل المجتمع الدولي لمواجهة تحديات الأمن الفضائي.

السيد وي جونسويك (جمهورية كوريا) (تكلم بالإنكليزية): ما يزال استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي – منذ إطلاق أول جسم فضائي في عام ١٩٥٧ – دافعا للابتكار التكنولوجي في العديد من المجالات مثل الطب والطيران والزراعة والطاقة، تقترن بتطبيقات عملية وعلمية ذات صلة بالأهداف الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك التنمية المستدامة. ولا تزال الدول تسعى إلى تسخير فوائد استكشاف الفضاء فضلا عن تطوير قدراتها بطريقة تتسق مع السلام والأمن الدوليين. وغني عن البيان أن الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي، يشكل الأساس والمعيار لجميع أنشطة الفضاء الخارجي في العصر الحديث.

وتلتزم جمهورية كوريا، بصفتها دولة طرفا في جميع الاتفاقيات الرئيسية بشأن الفضاء الخارجي، بتنفيذ جميع أنشطتها المتعلقة بالفضاء الخارجي بطريقة سلمية آمنة وشفافة، وفقا للمعايير الدولية ذات الصلة. واتساقا مع التقيد بتلك الالتزامات، تولت جمهورية كوريا في حزيران/يونيه الماضي

رئاسة مدونة لاهاي الدولية لقواعد السلوك لمنع انتشار القذائف التسيارية – التي انضم إليها أكثر من ١٣٠ بلدا – للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣. ونعمل بصفتنا رئيسا لمدونة لاهاي لقواعد السلوك، مع البلدان الأخرى من أجل تعزيز الشفافية وبناء الثقة فيما يتعلق بعمليات الإطلاق الفضائية.

وترى جمهورية كوريا أن التنفيذ الكامل للنظام الدولي القائم والانضمام العالمي إليه، علاوة على تعزيز تدابير الشفافية وبناء الثقة أمران ضروريان لزيادة تعزيز الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي. وفي ذلك الصدد، فإن وفد بلدي على ثقة بأهمية الدور الذي تضطلع به لجنة الأمم المتحدة لاستخدام الفضاء الخارجي للأغراض السلمية في تيسير التعاون الدولي في مجال استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. ويعرب عن تقديره للإسهام القيم للجنة في مساعينا المشتركة حتى الآن.

وعلاوة على ذلك، ترحب جمهورية كوريا – في ذلك السياق – بالجهود الدولية الرامية إلى استكمال نظام الفضاء الخارجي الحالي. وتؤيد جمهورية كوريا، على وجه الخصوص، جهود المجتمع الدولي الرامية إلى وضع مدونة دولية لقواعد السلوك بشأن أنشطة الفضاء الخارجي. ونرى أنه يجب أن تكون مدونة قواعد السلوك عالمية، واقعية وتتسم بالمرونة، بغية ضمان مزيد من السلامة في الفضاء الخارجي بالنسبة لجميع الدول عن طريق تعزيز تدابير الشفافية وبناء الثقة.

وتعرب جمهورية كوريا أيضا عن تقديرها البالغ لإنشاء فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي، فضلا عن عمله خلال دورته الأولى المعقودة في تموز/يوليه ٢٠١٢. ويؤمن وفدي إيمانا راسخا بأن الفريق سيحرز تقدما ملموسا في وضع تلك التدابير.

ويود وفدي أيضا أن يشدد على أهمية التعاون الوثيق وتعزيز الحوار بين المحافل مثل مؤتمر نزع السلاح، ولجنة الأمم المتحدة لاستخدام الفضاء الخارجي للأغراض السلمية، واللجنتين الأولى والرابعة التابعتين للأمم المتحدة، والاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية. وبالنظر إلى المناقشات الجارية بالفعل في مختلف المحافل الدولية، فسنكون قادرين على تحقيق أقصى قدر من التآزر مع جميع المحافل الدولية ذات الصلة، عبر تقاسم خبراتها وتجاربها.

ويود وفد بلدي – فيما يتعلق بالادعاء المتكرر من قبل جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية فيما يتصل بحقها في أنشطة الفضاء الخارجي للأغراض السلمية – أن يذكّر اللجنة بأن ما يسمى إطلاق الساتل من جانب جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية يشكل انتهاكا واضحا لقرار مجلس الأمن ١٨٧٤ (٢٠٠٩) الذي يحظر أي عملية إطلاق باستخدام تكنولوجيا القذائف التسيارية. وغني عن البيان أنه ينبغي أن تلتزم جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بقرارات مجلس الأمن، لكونها ملزمة قانونا.

وأخيرا، تكرر جمهورية كوريا التزامها القوي باستخدام الفضاء الخارجي لما فيه صالح البشرية جمعاء على نحو مستدام وفي الأجل الطويل. وما زلنا ملتزمين بالتعاون الدولي على أساس القيم والوعد بالاستخدامات السلمية للفضاء الخارجي لصالح الأجيال الحالية والمقبلة.

السيد غيريرو (البرازيل) (تكلم بالإنكليزية): ترى البرازيل أن من مصلحة المجتمع الدولي أن يشرع في التفاوض على صك ملزم قانونا لمنع نشر أي نوع من الأسلحة في الفضاء الخارجي. وهناك اعتراف على نطاق واسع بالخطر الوشيك الناتج عن عدم توفر التغطية القانونية الكافية لتناول مشكلة نشر الأسلحة في الفضاء الخارجي.

وسيكون لوضع الأسلحة في الفضاء الخارجي عواقب بالغة الخطورة. ذلك أنها تعمق عدم الأمن العالمي وسيؤثر على جميع البلدان، سواء تلك التي لديها القدرات التكنولوجية اللازمة لإطلاق أجسام إلى المدار الثابت للأرض، أم تلك التي

لا تملك القدرة على ذلك. ويعتمد عالمنا على أنشطة الفضاء. ويقدر عدد السواتل العاملة حاليا بـ ٣ ٠٠٠ ساتل، تقدم خدمات حيوية في شبكة معقدة للمعلومات والاتصالات. إن تعطيل خدمات السواتل تلك الناجم عن وجود أسلحة في الفضاء من شأنه أن يؤدي إلى انهيار عالمي كبير.

منذ ما يزيد على ٣٠ عاما، دعت الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة، المكرسة لنزع السلاح، مؤتمر نزع السلاح إلى النظر في مسألة منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. وفي حين أنه كانت هناك عملية تبادل ملموس للآراء بشأن تلك المسألة خلال الفترة من ١٩٨٥ إلى ١٩٩٤، فمنذ ذلك الحين أصبح ممكنا بشكل غير رسمي فقط لمناقشة تلك المسألة بسبب المعارضة التي أبدتها بعض الدول الأعضاء.

ولم يثن انعدام توافق الآراء بشأن المضي قدما بذلك البند المدرج في جدول أعمال مؤتمر نزع السلاح الوفود عن وضع مقترحات جديدة بهدف النظر فيها. وترى البرازيل أن الاقتراح المتعلق بمشروع معاهدة بشأن منع نشر أسلحة في الفضاء الخارجي والتهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد الأجسام الموجودة في الفضاء الخارجي، الذي قدمته روسيا والصين في عام ٢٠٠٨ باعتباره ورقة عمل في مؤتمر نزع السلاح يشكل إسهاما متميزا في الجهود المبذولة للشروع في مناقشات بشأن إبرام صك ملزم قانونيا لتنظيم تلك المسألة. ولا يزال مشروع المعاهدة – في صيغته الحالية – مجرد مخطط يتضمن بعض العناصر التي يحتمل أن تكون مفيدة في نص المعاهدة. ويمكننا أن نعمل على تحسين مضمونه وصياغته معا. وتتمثل الجوانب المشجعة في تلك المبادرة في أن تلك الوثيقة أصبحت بالفعل موضوعا للتفاعل المثمر بين الدول الأعضاء في مؤتمر نزع السلاح.

وتتعلق مجموعة أخرى من المقترحات بمسألة تدابير الشفافية وبناء الثقة. وقد أدرجت الإسهامات في ذلك الصدد في جدول أعمال مؤتمر نزع السلاح. وقد أنشئ فريق من الخبراء الحكوميين عن طريق القرار ٦٨/٦٥ وهو يزاول عمله الآن، ويتولى رئاسته باقتدار زميلنا الروسي، السيد فيكتور فاسيلييف. وتدرك البرازيل أن من شأن تدابير الشفافية وبناء الثقة أن تعزز التفاهم والحوار السياسي والتعاون المتبادل بين الدول. ومع ذلك فإن تلك التدابير ليست ملزمة قانونا، ولا تنص على أي التزامات من قبل الدول، في حين يعتمد تنفيذها أساسا على الالتزام السياسي وحسن نوايا الدول.

ويجري النظر الآن قيد في بديل آخر يتمثل في مفاوضات بشأن وضع مدونة دولية لقواعد السلوك بشأن أنشطة الفضاء الخارجي. ولكون هذه المدونة ليست ملزمة قانونا هي الأخرى، فإن الامتثال لها يعتمد فقط على حسن نية الدول، ما دامت ترغب في الإعلان عن الالتزام بها. وبقدر ما هي مفيدة، فإنه تجدر الإشارة إلى أن نصها يتعلق أساسا بمسألة الاستخدامات السلمية للفضاء. وترى البرازيل أنها لا تغطي تماما التعقيدات في مجال أمن الفضاء، وهي تعقيدات تقتضي صكا محددا. ويتضمن المشروع الحالي للمعاهدة عنصرا ترى البرازيل أنه يشكل صعوبات خطيرة. ذلك أن من الممكن تفسير الإشارة إلى الدفاع عن النفس بطريقة تبرر استخدام القوة في الفضاء الخارجي. وذلك سيناريو لا يمكننا التفكير فيه حتى من مجرد الناحية النظرية.

وكما ذكر وفد البرازيل في البيان الذي أدلى به في المناقشة العامة (انظر A/C.1/67/PV.4) فإن بوسعنا – بل يجب علينا – أن نركز على الوصول إلى صك ملزم قانونا. وتتوقع البرازيل أن يعتمد مؤتمر نزع السلاح برنامج عمله في وقت مبكر من العام القادم، بما في ذلك إنشاء فريق عامل معني بمنع سباق التسلح في الفضاء الخارجي. ومن شأن ذلك أن يشكل أول خطوة ملموسة نحو توحيد جميع الجوانب والمقترحات المقدمة بغية التفاوض على صك ملزم قانونا.

ويشمل المضي قدما في مؤتمر نزع السلاح الإرادة السياسية اللازمة للمشاركة في المناقشات. وتلقي بعض الدول الأعضاء باللائمة على مؤتمر نزع السلاح ولا تكف عن التأكيد على أنها مؤسسة معطوبة بسبب قاعدة توافق الآراء التي تحكمها، والتي يزعم أنها تمنع إجراء المفاوضات في مجالات بعينها. ومن دواعي الدهشة أنه فيما يتعلق بالمسائل الأخرى من قبيل منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي، فإن استخدام قاعدة توافق الآراء يُعتبر مشروعا تماما.

ختاما، فقد بينت المناقشات بشأن مسألة منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، أن استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض العسكرية يجري على قدم وساق. ويجب على المجتمع الدولي أن يعمل بجد فضلا عن توحيد جهوده من أجل منع الخطوة التالية: وضع الأسلحة في الفضاء الخارجي. وترى البرازيل أن بعض المسائل قد حان أوان العمل فيها، وهي تدعو إلى اتخاذ إجراءات فورية بشأنها، مثل تلك الخطوة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية إيران الإسلامية ليدلي ببيانه الوطني، ويعرض مشروع القرار A/C.1/67/L.7.

السيد نجفي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية) : بناء على طلبك، سيدي الرئيس، سأتلو نسخة مختصرة من بياني. وسوف يتم نشر النسخة الكاملة من البيان على الموقع الإلكتروني QuickFirst.

إن جمهورية إيران الإسلامية تؤيد تأييدا تاما البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز خلال الجلسة ١٣ للجنة.

ويؤكد وفد بلدي من جديد بقوة المبدأ المتفق عليه عالميا، ومفاده أن الفضاء الخارجي تراث ومجال مشتركين للبشرية جمعاء، ويجب أن يستكشف ويستخدم حصرا للأغراض السلمية ولصالح الأجيال الحالية والقادمة لجميع الشعوب.

كما تؤكد جمهورية إيران الإسلامية المراعاة التامة لمبادئ عدم ملكية الفضاء الخارجي وحرية الدول ومساواتها السيادية في اكتشاف الفضاء الخارجي وإجراء الأبحاث فيه، فضلا عن الحاجة إلى تعزيز التعاون غير التمييزي والمساعدة المتبادلة في تلك المجالات. وعلاوة على ذلك، يقع عدم التدخل في برامج الدول الأخرى لاستكشاف واستخدام الفضاء الخارجي للأغراض السلمية، وكذلك عدم التدخل في أنشطتها باستخدام التكنولوجيا ذات الصلة بالفضاء، ضمن المبادئ التي يجب أن تتقيد بها تماما جميع الدول. وفي ذلك الصدد، نود أن نشدد على ضرورة استخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء وفقا للقانون الدولي ومقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما تعزيز السلم والأمن الدوليين.

وتؤكد جمهورية إيران الإسلامية أنه ينبغي أن يتاح الوصول إلى الفضاء الخارجي من خلال علوم الفضاء، والتقنيات والتكنولوجيات لجميع البلدان. وتعارض إيران بشدة أي إجراء يهدف إلى جعل الفضاء وتكنولوجيا الفضاء حكرا على عدد قليل من البلدان، وتعتقد أن احتكار الفضاء الخارجي ليس خيارا مشروعا، وهو غير قابل للتحقيق.

ونظرا لمعاناة بلدي من أشد القيود وحرمانه من أي مساعدة فيما يخص إطلاق ساتله إلى الفضاء، فقد اضطر إلى تطوير تقنيته الفضائية المحلية. وبفضل تفاني ومثابرة علمائه الشباب، حققت إيران، خلال السنوات الأخيرة تقدما ملحوظا في علوم وتكنولوجيا الفضاء. ومن خلال إطلاق ثاني مركبة إطلاق سواتل، تحمل أول ساتل اتصالات محلي الصنع على الإطلاق، ووضعه بنجاح في مدار أرضي منخفض، فإن إيران هي الآن من بين البلدان التي لديها القدرة على إطلاق سواتل في المدار.

وتتمثل أحدث إنجازاتنا في هذا الصدد في الساتل ناويد الذي جرى تصنيعه محليا. وتحدد مهمة هذا الساتل، الذي تم تصميمه وتصنيعه بشكل مشترك بين الوكالة الفضائية الإيرانية وعلماء جامعات شباب ووضع بنجاح في مدار بيضاوي خلال شهر شباط/فبراير، في مجالات الغلاف الجوي وعلوم الأرصاد الجوية والكوارث الطبيعية.

إننا عازمون على تطوير وتوسيع تطبيق تكنولوجيا الفضاء، بما في ذلك عن طريق إنشاء نظام للرصد وتوقع غلال الأرز باستخدام صور السواتل، والرصد والمراقبة المستمرين للبيئة والموارد الطبيعية، ووضع النماذج وتوقع الجفاف، ومشروع التطبيب عن بعد الذي يقوم على أساس تكنولوجيا الفضاء، ومختبر الاستشعار عن بعد.

تعطي إيران أولوية كبيرة للتعاون الدولي فيما يخص تطوير برنامجها الفضائي، وخاصة في إطار لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية التابعة للأمم المتحدة. وبوصف إيران إحدى أوائل أعضاء اللجنة، فقد قدمت بشكل مستمر إسهامات بناءة في أنشطة اللجنة.

وتؤكد جمهورية إيران الإسلامية بقوة أهمية منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، وتشعر بقلق بالغ إزاء الآثار السلبية لنشر الأسلحة في الفضاء، وتطوير مشاريع تحت ذريعة منظومة دفاعية مضادة للقذائف، وكذلك جراء السعي وراء التكنولوجيا العسكرية المتقدمة التي يمكن نشرها في الفضاء الخارجي، الأمر الذي يسهم في زيادة إضعاف مناخ دولي يفضي إلى تعزيز نزع السلاح والأمن الدولي.

قبل الختام، بالنيابة عن إندونيسيا ومصر ووفد بلدي، أود أن أعرض مشروع القرار A/C.1/67/L.7، على اللجنة الأولى، المعنون ”القذائف“.

وتمشيا مع موقف حركة عدم الانحياز بشأن معالجة المسألة الهامة للقذائف من جميع جوانبها في إطار الأمم المتحدة، شرعت ايران في عرض القرار المتعلق بالقذائف الذي اعتُمد بشكل منتظم من قبل الجمعية العامة منذ عام ١٩٩٩. وسنواصل تلك المبادرة. ونأمل أن يجري اعتماد مشروع القرار هذا مرة أخرى بتوافق الآراء خلال هذا العام.

السيد بونومريوف (بيلاروس) (تكلم بالروسية): أصبحت بيلاروس من خلال إطلاق أول ساتل لها قبل بضعة أشهر، بلدا يرتاد الفضاء. ونحن نعتبر مسألة منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي إحدى الأولويات في مجال نزع السلاح والأمن الدوليين.

وقد سلط التطوير النشط لتكنولوجيا الفضاء والعدد المتزايد من الدول التي لديها برامج لاستكشاف الفضاء، الضوء على نواقص الصكوك القانونية الدولية. وثمة حاجة للحصول على ضمانات إضافية تهدف إلى منع حدوث سباق تسلح في الفضاء.

بصفة بيلاروس دولة عضوا في منظمة معاهدة الأمن الجماعي، فإنها تتمسك بالالتزامات الإقليمية بشأن عدم نشر أسلحة في الفضاء الخارجي. إننا ندعو جميع الدول التي لديها القدرة على إطلاق الأجهزة الفضائية لاستكشاف الفضاء الخارجي للانضمام إلى ذلك الوقف. ويشكل وضع مدونة سلوك لأنشطة الفضاء الخارجي إسهاما هاما في تعزيز الثقة بين الدول التي تقوم بأنشطة فضائية.

إننا نرحب بأنشطة فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي. وسيسهم ذلك الفريق في زيادة مساءلة الدول فيما يتعلق بأنشطتها الفضائية.

كل تلك الخطوات إلى الأمام أمر إيجابي، ومع ذلك، فهي مجزأة وأولية بطبيعتها. ولذلك فنحن نؤيد فكرة اعتماد

معاهدة شاملة بشأن منع نشر أسلحة في الفضاء الخارجي وبشأن استخدام أو التهديد باستخدام القوة ضد أجسام الفضاء الخارجي، التي هي مبادرة نشأت في مؤتمر نزع السلاح وطرحها الاتحاد الروسي والصين. ونحن نعتقد أن اعتماد تلك المعاهدة سيمثل خطوة هامة في اتجاه ضمان الاستخدامات السلمية للفضاء الخارجي التي يمكنها الاستفادة من جميع الخطوات الأخرى المتخذة قدما هنا، وفيما يتعلق بالصكوك المتعلقة بالفضاء. بوسعنا الانضمام إلى هذا الصك في إطار مؤتمر نزع السلاح في جنيف.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لقد استمعنا إلى آخر المتكلمين بخصوص مجموعة الفضاء الخارجي.

أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في التكلم ممارسة لحق الرد.

السيد كانغ ميونغ تشول (جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية) (تكلم بالإنكليزية) : يود وفد بلدي أن يعبر عن رفضه للمزاعم التي لا أساس لها الصادرة عن وفد كوريا الجنوبية فيما يتعلق بإطلاق ساتلنا إلى الفضاء في نيسان/أبريل. لم يكن ذلك اختبارا لقذيفة تسيارية، كما يقول ممثل كوريا الجنوبية، ولكن إطلاقا لساتل سلمي وعملي.

إن جهورية كوريا الديمقراطية الشعبية دولة طرف في معاهدة الفضاء الخارجي لعام ١٩٦٧ واتفاقية ١٩٧٥ بشأن تسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي، ولها حق مشروع في استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي للأغراض السلمية.

وقد أظهرت كوريا الديمقراطية الشعبية شفافية وقت إطلاق الساتل من خلال دعوة وسائل الإعلام العالمية إلى الموقع ومن خلال إخطار منظمات الأمم المتحدة ذات الصلة، مثل المنظمة العالمية للأرصاد الجوية ومنظمة الطيران المدني الدولي.

إنه لعار على كوريا الجنوبية الحديث عن إطلاق جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ساتلا في الفضاء، بينما توسلت كوريا الجنوبية الأسبوع الماضي فقط للولايات المتحدة لتوسيع نطاق مدى قذائفها ليصل إلى ٨٠٠ كيلومتر، ليغطي جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية. وقد سلكت كوريا الجنوبية من خلال قيامها بذلك، مرة أخرى طريق المواجهة وكشفت عن طبيعتها الغادرة لإيذاء أبناء وطنها.

أما بالنسبة للولايات المتحدة، فإنها قد قوضت سلامة نظام مراقبة تكنولوجيا القذائف باستثارة انتشار القذائف التسيارية في جميع أنحاء العالم.

ويشكل تقديم كوريا الجنوبية لمشروع القرار المعنون ”مدونة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار القذائف التسيارية“ نفاقا محضا. وليس لدى الولايات المتحدة مؤهلات أكبر للحديث عن القدرات الصاروخية لجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، ناهيك عن إطلاقها للسواتل، حيث أن الولايات المتحدة هي من أشعل سباق تسلح صاروخي جديد في شمال شرق آسيا.

السيد وي جونسيوك (جمهورية كوريا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أتكلم بإيجاز، ردا على الملاحظات التي أدلى بها ممثل كوريا الشمالية.

يود وفد بلدي أن يشدد مرة أخرى على أن قرار مجلس الأمن ١٨٧٤ (٢٠٠٩) يحظر بوضوح على كوريا الشمالية تنفيذ أي عملية إطلاق باستخدام تكنولوجيا القذائف التسيارية. وينبغي لكوريا الشمالية أن تمتثل لهذا القرار.

وبموجب ميثاق الأمم المتحدة وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، لا يمكن لكوريا الشمالية أن تدعي حقها في القيام بأنشطة سلمية في الفضاء الخارجي. فالمادة ١٠٣ من الميثاق تنص على أنه ”إذا تعارضت الالتزامات التي يرتبط بها أعضاء

’الأمم المتحدة‘ وفقا لأحكام هذا الميثاق مع أي التزام دولي آخر يرتبطون به فالعبرة بالتزاماتهم المترتبة على هذا الميثاق‘‘.

بخصوص المبادئ التوجيهية فيما يتعلق بالقذائف، التي أثارها ممثل كوريا الشمالية، فإن الهدف من المبادئ التوجيهية المنقحة لجمهورية كوريا فيما يتعلق بالقذائف هو ضمان الحد الأدنى من قدرتنا على الدفاع عن النفس في مواجهة تهديدات القذائف الكورية الشمالية. ويود وفد بلدي أن يؤكد مجددا على أن المبادئ التوجيهية المنقحة لن تؤثر بأي شكل من الأشكال على التزامنا القوي بالنظم الدولية لعدم الانتشار مثل مدونة لاهاي لقواعد السلوك ونظام مراقبة تكنولوجيا القذائف.

السيد كانغ ميونغ شول (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية) (تكلم بالإنكليزية): أرفض كلمات ممثل كوريا الجنوبية لأنها لا تستحق أي اهتمام. فكوريا الجنوبية ليست سوى بوق للولايات المتحدة وعميلة لها. وليست لديها ولاية ولا سيطرة على شؤونها الخاصة. وقواتها المسلحة تخضع لإشراف جيش الولايات المتحدة المنتشر في كوريا الجنوبية. وهي لا تمارس سيطرة عسكرية في زمن الحرب ولكنها مستعدة دائما للانصياع لأوامر الولايات المتحدة. وإذا كانت كوريا الجنوبية تشعر بالقلق حقا إزاء الحالة الأمنية في شبه الجزيرة الكورية، فإنه ينبغي لها التوقف عن السير بتهور على خطى الولايات المتحدة في سياستها العدائية تجاه جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والخروج من تحت المظلة العسكرية للولايات المتحدة؛ وعندها سنتكلم.

السيد وي جونسيوك (جمهورية كوريا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أتكلم بإيجاز.

من المؤسف حقا أن حكومة كوريا الشمالية مضت قدما في عملية الإطلاق في نيسان/أبريل الماضي، متجاهلة نداء المجتمع الدولي الموحد من أجل إلغاء الإطلاق. ووفد بلدي يحث كوريا الشمالية مرة أخرى على عدم استخدام حق القيام بأنشطة سلمية في الفضاء الخارجي كستار لتطوير قذائفها التسيارية التي تشكل تهديدا خطيرا لجمهورية كوريا وما حولها.

ومن المؤسف أن تنفق كوريا الشمالية موارد هائلة على تطوير قدراتها النووية وتلك المتصلة بالقذائف فيما تستمر قضايا الرعاية الاجتماعية الملحة مثل النقص المزمن في الأغذية في تهديد الشعب الكوري الشمالي.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تشرع اللجنة الآن في تناول المجموعة ٤، ’’الأسلحة التقليدية‘‘. وسنبدأ بالاستماع إلى عرضين ذوي صلة يقدمهما نائب رئيس مؤتمر الأمم المتحدة المعني بإبرام معاهدة تجارة الأسلحة، سعادة السفير بول فان دن إيسيل ممثل هولندا، ونائبة رئيس مؤتمر الأمم المتحدة المعني باستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، سعادة السفيرة جوزفين أوجيامبو، ممثلة كينيا. وأرحب ترحيبا حارا بالمتكلمين الموجودين هنا اليوم.

وأعطي الكلمة الآن للسفير فان دن إيسيل.

السيد فان دن إيسيل، نائب رئيس مؤتمر الأمم المتحدة المعني بإبرام معاهدة تجارة الأسلحة (تكلم بالإنكليزية): بعد ست سنوات من الأعمال التحضيرية، عقد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بإبرام معاهدة تجارة الأسلحة في نيويورك في الفترة من ٢ إلى ٢٧ تموز/يوليه تحت رئاسة السفير روبرتو غارسيا موريتان، ممثل الأرجنتين. ونظرا لأن السفير غارسيا موريتان ليس في وضع يمكنه من أن يكون معنا هنا اليوم لعرض هذا التقرير، فقد طلب مني أن أفعل ذلك.

عُقد مؤتمر معاهدة تجارة الأسلحة بمشاركة جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تقريبا وعدد كبير من ممثلي المجتمع المدني. وكان ذلك شاهدا على أهميته الفائقة وعلى التوقعات

الكبيرة التي تحيط بمعاهدة تجارة الأسلحة. وافتتح المؤتمر الأمين العام بان كي – مون الذي أكد، في رسالته إلى المؤتمر، على الحاجة الماسة إلى وضع صك ملزم قانونا لتنظيم النقل الدولي لجميع الأسلحة التقليدية بوصفه وسيلة لمعالجة الآثار السلبية العديدة للاتجار غير المنظم بالأسلحة، الأمر الذي يشكل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين. وتشاطرت مختلف الوفود التي تكلمت خلال الجزء الرفيع المستوى من المؤتمر هذه المشاعر والشواغل.

وبفضل إسهامات المجتمع المدني، خلال المراحل التحضيرية للمؤتمر وفي المؤتمر نفسه على السواء، استفاد المؤتمر من فيض من المعلومات الأساسية والأنشطة التي ساعدته على أن يضع الأبعاد الإنسانية وراء السعي إلى إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة نصب عينيه دائما.

ووفقا للنظام الداخلي، أنشأ المؤتمر لجنتين رئيسيتين للعمل بشأن المسائل الفنية. وترأس اللجنة الرئيسية الأولى، التي ركزت على ديباجة المعاهدة ومبادئها وغاياتها وأهدافها وعلى المعايير والبارامترات، السيد بوشعيب الأمني، الوزير المفوض في البعثة الدائمة للمملكة المغربية لدى الأمم المتحدة. وحظي السيد الأمني بثناء واسع لقيادته القديرة لهذه اللجنة الصعبة.

وكان لي شرف ترؤس اللجنة الرئيسية الثانية التي كرست عملها لمسائل النطاق والتنفيذ والتعاون الدولي والأحكام النهائية. وعمل الرئيسان عن كثب مع رئيس المؤتمر وقدم تقاريرهما عن عمل اللجنتين إلى الجلسات العامة مباشرة. ولست بحاجة إلى أن أُذكر الممثلين الذين شاركوا في المؤتمر في تموز/يوليه بأن مفاوضات المؤتمر التي استمرت أربعة أسابيع كانت مكثفة وأن الوفود عملت بكل جد، وذلك حتى ساعة متأخرة من الليل في أغلب الأحيان.

وفي ٢٦ تموز/يوليه، عرض رئيس المؤتمر مشروعا لنص المعاهدة (A/CONF.217/CRP.1) استنادا إلى المناقشات التي جرت في اللجنتين الرئيسيتين وفي الجلسات العامة واستنادا إلى المشاورات التي أجراها مع الوفود المعنية. وفي ٢٧ تموز/يوليه، اختتم المؤتمر أعماله دون أن يتمكن من التوصل إلى توافق في الآراء بشأن نص المعاهدة. وأعتقد أن عدم تمكننا من الاتفاق على معاهدة لتجارة الأسلحة في تموز/يوليه ٢٠١٢ كان أمرا مخيبا لآمال الجميع، الحكومات والمجتمع المدني على السواء.

ومع ذلك، فإنني أرى أن المؤتمر لم يفشل. وعلى الرغم من أنه استنفد وقته، فإن الانطباع الذي خرجت به هو أنه لم ينته بإشارة أي من المشاركين فيه إلى أن الخلافات المتبقية هي خلافات لا يمكن تسويتها في جوهرها.

وبفضل الرئاسة وقيادة السفير غارسيا موريتان، ولكن بالتأكيد أيضا بفضل المشاركة البناءة لجميع الدول الأعضاء، استطعنا أن نتناول أمورا كثيرة. وإنني على اقتناع بأننا قريبون جدا الآن، نتيجة لمؤتمر تموز/يوليه، من التوصل إلى توافق في الآراء حول محتوى معاهدة لتجارة الأسلحة.

وبالنيابة عن السفير غارسيا موريتان، أود أن أشكر جميع الوفود التي شاركت في المؤتمر على مشاركتها النشطة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للسفيرة أوجيامبو.

السيدة أوجيامبو، نائبة رئيس مؤتمر الأمم المتحدة المعني باستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه (تكلمت بالإنكليزية): لم تتمكن السفيرة جوي أووغو، ممثلة نيجيريا ورئيسة مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، من أن تكون معنا اليوم. فهي في نيجيريا حيث تشارك في

تشييع جنازة والدها. وقد طلبت مني أن أقدم تقريرا إلى اللجنة الأولى عن نتائج المؤتمر، ويشرفني أن أقوم بذلك.

ووفقا لما نص عليه القرار ٤٧/٦٦، عُقد المؤتمر الاستعراضي هنا في نيويورك خلال الفترة من ٢٧ آب/أغسطس إلى ٧ أيلول/سبتمبر. وسبق المؤتمر عقد دورة للجنة التحضيرية خلال الفترة من ١٩ إلى ٢٣ آذار/مارس، والتي تمت خلالها الموافقة على جميع التوصيات والقرارات الإجرائية للمؤتمر. وعين المؤتمر الاستعراضي ١٣ نائبا للرئيس، ألا وهم، ألمانيا، إندونيسيا، البرازيل، بيرو، الجمهورية التشيكية، رومانيا، غيانا، كينيا، مدغشقر، النرويج، نيوزيلندا، هنغاريا، اليابان.

وبعد إجراء تبادل عام للآراء استغرق يومين، كرس المؤتمر ما تبقى من عمله للتفاوض على وثيقته الختامية التي كان الرئيس قد عمم مشاريع لها قبل وقت كاف من انعقاد المؤتمر. وفي ٧ أيلول/سبتمبر، اعتمد المؤتمر بتوافق الآراء التقرير النهائي (A/CONF.192/2012/RC/4)، متضمنا الوثيقة الختامية. والتقرير متاح بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية الست. وترد النتائج الموضوعية للمؤتمر في مرفقين. ويتضمن المرفق الأول. إعلان عام ٢٠١٢، وهو خطة تنفيذ تحدد تدابير لتعزيز تنفيذ برنامج العمل على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية خلال الفترة من عام ٢٠١٢ إلى عام ٢٠١٨ ومتابعة للمؤتمر الاستعراضي الثاني، تشمل الاتفاق على جدول الاجتماعات للفترة من عام ٢٠١٢ إلى عام ٢٠١٨. ويتضمن المرفق الثاني خطة لتنفيذ الصك الدولي للتعقب للفترة من عام ٢٠١٢ إلى عام ٢٠١٨.

وإلى جانب إعادة التأكيد بقوة على الالتزامات القائمة، بما في ذلك بشأن رفع مستوى تشريعات التصدير لتلبي المعايير المطلوبة وتحسين إدارة المخزونات ووسم الأسلحة الموجودة في مخزونات الحكومة لكي يتسنى تعقبها، تتضمن الوثيقتان الختاميتان عدة عناصر جديدة. فهما تتضمنان إقرارا بأن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة يقوض احترام القانون الدولي لحقوق الإنسان؛ وإقرارا بالصلة الوثيقة بين الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والعنف المسلح؛ واعترافا بالصلة بين التنفيذ الكامل لبرنامج العمل وتعزيز التنمية المستدامة؛ واعترافا بقيمة قياس فعالية التعاون والمساعدة الدوليين وكفالة استدامتهما؛ وزيادة التركيز على التعاون الإقليمي وعلى الربط بين الجهود الإقليمية للرقابة على الأسلحة الصغيرة والعملية العالمية للأمم المتحدة؛ وزيادة الدور الذي تؤديه الصناعة في مساعدة عملية الأمم المتحدة على الاستفادة الكاملة من الخبرات المتوفرة في مجال التطور التكنولوجي لإنتاج الأسلحة؛ والتزاما من الدول بالتعاون مع هيئات وأجهزة وبعثات الأمم المتحدة ذات الصلة فيما يتعلق بتعقب الأسلحة غير المشروعة؛ والتزاما من الدول بتقديم معلومات إضافية في تقاريرها الوطنية عن نقل التكنولوجيا والاستخدام الفعال لها. وعلاوة على ذلك، فإن الوثيقة الختامية تشجع المنظمات الإقليمية على مواءمة توقيت اجتماعاتها الإقليمية مع الدورة العالمية للاجتماعات، الأمر الذي يترتب عليه تعزيز أوجه التآزر بين الجهود الإقليمية والعالمية.

ونجاح هذا المؤتمر الهام، وهو أمر نادر في مجال نزع السلاح في السنوات الأخيرة، قد يكون مفيدا أيضا للعمليات الأخرى لنزع السلاح وتنظيم التسلح. ونعرب عن عميق شكرنا على وجه الخصوص للسفيرة جوي أووغو التي ترأست الأعمال التحضيرية والمؤتمر نفسه بطريقة فعالة للغاية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أُبلغت بأن ممثل بيلاروس، رئيس المؤتمر الخامس للدول الأطراف في البروتوكول الخامس بشأن المتفجرات من مخلفات الحرب الملحق باتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، موجود معنا هنا في قاعة الاجتماع اليوم. وما لم أسمع اعتراضا، سأعتبر أن اللجنة توافق على أن أعطيه الكلمة لتقديم عرض قصير.

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للسيد بونوماريوف.

السيد بونوماريوف، (رئيس المؤتمر الخامس للدول الأطراف في البروتوكول الخامس بشأن المتفجرات من مخلفات الحرب الملحق باتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر (تكلم بالإنكليزية): اقترحت الوثيقة الختامية للمؤتمر الخامس للدول الأطراف في البروتوكول الخامس بشأن المتفجرات من مخلفات الحرب الملحق باتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، الذي عقد في جنيف في العام الماضي، أن تنظر الرئاسة في تقديم تقرير إلى الدورة السابعة والستين للجمعية العامة عن مساعيها الرامية إلى تعزيز عالمية البروتوكول الخامس. وفضلا عن ذلك، فإن القرار ٦٢/٦٦ يشدد على أهمية تحقيق عالمية البروتوكول الخامس.

ونتطلع إلى نجاح اعتماد مشروع قرار هذا العام بشأن الاتفاقية، والذي تقدمه السويد عادة، ونحن مستعدون لمواصلة الإسهام في تنفيذه.

إن المتفجرات من مخلفات الحرب هي الأجهزة المتفجرة التي تسبب أكبر عدد من الخسائر البشرية في جميع أنحاء العالم سنويا. والبروتوكول الخامس يهدف إلى منع الآثار الإنسانية للمتفجرات من مخلفات الحرب وتقليل هذه الآثار إلى أدنى حد. وهو يرسي قاعدة واضحة تقضي بضرورة إزالة الذخائر المتفجرة المتروكة بعد انتهاء الصراع. ويتضمن أيضا أحكاما بشأن تدابير حماية المدنيين ومساعدة الضحايا والتعاون والمساعدة. والبروتوكول الخامس يتبنى نهجا شاملا لمنع المعاناة الإنسانية التي تسببها المتفجرات من مخلفات الحرب. وهو يلزم الأطراف المتعاقدة السامية بتسجيل المعلومات المتعلقة باستخدام الذخائر المتفجرة والتخلي عنها وبإتاحة هذه المعلومات، اللازمة لجهود الإزالة، في أقرب وقت ممكن بعد توقف أعمال القتال الفعلية.

وعلاوة على ذلك، فإن البروتوكول الخامس يشجع الأطراف المتعاقدة السامية على تنفيذ طائفة من التدابير التقنية بشأن تصميم وإنتاج وتخزين ونقل واستخدام الذخائر من أجل ضمان سلامتها والحيلولة دون أن تصبح ذخائر غير متفجرة. وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى المناقشة المستفيضة التي جرت في نيسان/أبريل من هذا العام خلال اجتماع الخبراء بشأن البروتوكول الخامس، والتي سلطت الضوء على مشكلة التخزين الآمن للذخائر لمنع انفجارها بصورة عرضية، مما قد تكون له عواقب وخيمة على المدنيين.

وفي إطار مسؤولياتنا بصفتنا رئيس المؤتمر الخامس، فإننا نواصل العمل من أجل تعزيز عالمية البروتوكول الخامس. وقد شمل ذلك مخاطبة جميع وزراء خارجية الدول غير الأطراف في البروتوكول حتى الآن لحثها على الانضمام إلى البروتوكول الخامس. ونعمل أيضا على الصعيد الإقليمي في إطار منظمة معاهدة الأمن الجماعي لتعزيز فهم وأهمية الاتفاقية، ولا سيما البروتوكول الخامس.

وفي هذا العام، رحبنا بأربعة أطراف متعاقدة سامية جديدة في البروتوكول الخامس، وهي، بوروندي وتركمانستان وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وجنوب أفريقيا. ونظرا للتلوث الواسع النطاق في جمهورية لاو، فإن انضمامها إلى البروتوكول الخامس كان أمرا مشجعا للغاية. ومع ذلك، لا يزال هناك الكثير مما ينبغي القيام به للتصدي للتحديات التي تشكلها إزالة المخلفات المتفجرة ومساعدة الضحايا وتوفير التعاون والمساعدة.

ويبلغ العدد الإجمالي للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس الآن ٨٠ دولة. ونحث جميع الدول التي لم تنضم بعد إلى البروتوكول الخامس على أن تفعل ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): سأفتح الآن باب التعليقات على العروض التي استمعنا إليها للتو. وتحقيقا لهذه الغاية، سأعلق الجلسة ليتسنى لنا مواصلة عملنا بصورة غير رسمية.

علقت الجلسة الساعة ١١/٢٠ واستؤنفت الساعة ١١/٣٥

الرئيس (تكلم بالإنكليزية) : أعطي الكلمة الآن للمتكلمين الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات أو عرض مشاريع قرارات في إطار المجموعة ٤، ''الأسلحة التقليدية''. وقبل المتابعة، دعوني أذكّر جميع الوفود التي تأخذ الكلمة مرة أخرى بأن تحصر لطفا مدة إلقاء بياناتها في خمس دقائق عندما تتكلم بصفتها الوطنية، وفي ٧ دقائق عندما تتكلم بالنيابة عن مجموعات الدول. وأطلب من المتكلمين بذل كل جهد ممكن لتلخيص بياناتهم وتقديم نسخة ورقية من نصوصهم الكاملة، لنشرها على البوابة الإلكترونية للجنة الأولى على شبكة الإنترنت، QuickFirst.

السيد كاسيدي (إندونيسيا) (تكلم بالإنكليزية) : يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن حركة عدم الانحياز. تعترف الحركة بضرورة تشجيع إحلال وصون السلم والأمن الدوليين، مع الحد الأدنى من التحويل لموارد العالم الإنسانية والاقتصادية لشراء الأسلحة.

وتعترف الحركة بالخلل الكبير الحاصل في إنتاج وحيازة الأسلحة التقليدية والاتجار بها، بين الدول الصناعية ودول عدم الانحياز. وتدعو الحركة إلى خفض كبير في إنتاج وحيازة الأسلحة التقليدية والاتجار بها من قبل الدول الصناعية، وذلك بهدف تعزيز السلم والأمن الدوليين والإقليميين.

و لا يزال يساور الحركة قلق عميق إزاء نقل وتصنيع وتداول الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بشكل غير مشروع، وتكديسها المفرط وانتشارها غير المنضبط في مناطق عديدة من العالم. وفي ذلك السياق، تدرك الحركة حقيقة أن الاتجار غير المشروع في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه يشكل تهديدا للأمن والتنمية الاجتماعية والاقتصادية للعديد من البلدان. إن حركة عدم الانحياز تدعو جميع الدول، ولا سيما الدول المنتجة الرئيسية، إلى أن تقتصر إمداداتها من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على الحكومات، أو على الكيانات التي تلقت إذنا حسب الأصول من الحكومات، ووضع قيود قانونية وتدابير حظر تمنع الاتجار غير المشروع بالصغيرة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وبالإضافة إلى ذلك، تعترف الحركة بالحاجة إلى فرض ضوابط على الملكية الخاصة للأسلحة الصغيرة.

إن الحركة ترحب بالاختتام الناجح لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. وبينما نحيط علما بالوثيقة الختامية للمؤتمر (A/CONF.192/2012/RC/4)، تؤكد الحركة أهمية التنفيذ المتوازن والكامل والفعال لبرنامج عمل الأمم المتحدة بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وفي ذلك الصدد، تؤكد الحركة بأن المساعدة والتعاون الدوليين ضروريان فيما يتعلق بالتنفيذ الكامل لبرنامج العمل.

تحيط الحركة علما بالاقتراح الداعي إلى مواصلة المفاوضات بشأن معاهدة تجارة الأسلحة. وتشدد الحركة في ذلك السياق، على الحاجة إلى مفاوضات تتسم بالانفتاح والشفافية وعدم التمييز وشمول الجميع من أجل اعتماد نص معاهدة يراعي الحقوق والمصالح الأمنية الكاملة للدول بتوافق الآراء. وفي ذلك الصدد، تكرر الحركة التأكيد على الحق السيادي للدول في حيازة الأسلحة التقليدية وأجزائها ومكوناتها، فضلا عن صنعها وتصديرها واستيرادها والاحتفاظ بها من أجل الدفاع عن النفس وتلبية الاحتياجات الأمنية. وتعرب الحركة عن شعورها

بالقلق إزاء اتخاذ التدابير القسرية الأحادية الجانب، وتؤكد على ضرورة عدم فرض أي قيود غير واجبة على نقل تلك الأسلحة.

وبالإضافة إلى ذلك، تعرب الحركة – في ذلك السياق – عن قلقها إزاء انعدام التوازن المخل في إنتاج وحيازة وتجارة الأسلحة التقليدية بين البلدان الصناعية وبلدان عدم الانحياز، وتدعو إلى إحداث تخفيض كبير في إنتاج وحيازة وتجارة الأسلحة التقليدية في الدول الصناعية بهدف تعزيز السلم والأمن على الصعيدين الدولي والإقليمي.

وتؤكد الحركة مجددا التزامها بالقانون الدولي وبالمقاصد والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك المساواة في السيادة بين الدول، والسلامة الإقليمية، وتسوية المنازعات الدولية بالطرق السلمية، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول.

وعلاوة على ذلك، تؤكد الحركة على احترام الحق في تقرير المصير لجميع الشعوب، مع مراعاة الحالة الخاصة للشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية وغيرها من أشكال السيطرة الأجنبية أو الاحتلال الأجنبي، فضلا عن الاعتراف بحق الشعوب في اتخاذ جميع الإجراءات المشروعة – وفقا لميثاق الأمم المتحدة – تحقيقا لحقها الثابت في تقرير المصير. ويجب ألا يفسر ذلك على أنه إذن أو تشجيع لأي عمل من شأنه الإخلال أو المساس – سواء كان كليا أم جزئيا – بالسلامة الإقليمية أو الوحدة السياسية للدول المستقلة ذات السيادة التي تمارس حقوقها في امتثال لمبدأ المساواة في الحقوق وتقرير المصير للشعوب.

وما زالت الحركة تشجب استخدام الألغام المضادة للأفراد في الصراعات بهدف تشويه المدنيين الأبرياء وقتلهم وترويعهم، في انتهاك للقانون الإنساني الدولي. وتدعو الحركة جميع الدول الأعضاء القادرة على ذلك، إلى تقديم المساعدة المالية والتقنية والإنسانية لعمليات إزالة الألغام الأرضية والإنعاش الاجتماعي والاقتصادي للضحايا، علاوة على ضمان وصول البلدان المتضررة بصورة كاملة إلى المواد والمعدات والتكنولوجيا والموارد المالية اللازمة لإزالة الألغام.

وتعرب الحركة عن قلقها حيال وجود المتفجرات من مخلفات الحرب العالمية الثانية، وخاصة الألغام الأرضية التي ما زالت تسبب أضرارا بشرية ومادية وتعوق خطط التنمية في بعض بلدان عدم الانحياز. وتناشد حركة عدم الانحياز الدول التي تقع عليها المسؤولية الرئيسية عن زرع تلك الألغام وترك المتفجرات خارج أراضيها خلال الحرب العالمية الثانية، أن تتعاون مع البلدان المتضررة وأن تقدم الدعم اللازم لها في مجال الأعمال المتعلقة بالألغام، بما في ذلك تبادل المعلومات والخرائط التي تبين مواقع الألغام والمتفجرات، وأن تقدم المساعدة التقنية في أنشطة إزالة الألغام، فضلا عن تحمل تكاليف إزالة الألغام والتعويض عن أي خسائر ناجمة عن الألغام المزروعة.

وتدرك الحركة الآثار الإنسانية السلبية الناجمة عن استخدام الذخائر العنقودية، وتعرب عن تعاطفها مع البلدان المتضررة من تلك الذخائر. وتنوه حركة عدم الانحياز ببدء نفاذ اتفاقية الذخائر العنقودية في ١ آب/أغسطس ٢٠١٠.

السيد عبد الخالق (مصر): يلقي وفد بلادي هذه الكلمة بالنيابة عن المجموعة العربية. وتساند المجموعة ما تضمّنه البيان الذي ألقاه مندوب إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز.

ترحب المجموعة العربية بنجاح مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، وتعبّر عن تقديرها لجهود رئيسة المؤتمر، السفيرة جوي أوغو، الممثلة الدائمة لنيجريا على جهودها وجهود الميسرين الأربعة، ومن بينهم إحدى الدول العربية – هي مصر – في التوصل إلى الوثيقة الختامية للمؤتمر (A/CONF.192/2012/RC/4).

لقد شاركت المجموعة العربية بفعالية من أجل التوصل إلى تلك النتيجة الناجحة. وتؤكد المجموعة العربية التزامها ببرنامج العمل وبأداة التعقب الدولية، وتؤكد كذلك أن التزامات الدول الأعضاء تستند إلى نص برنامج العمل وأداة التعقب الدولية، وأن القضايا والمفاهيم الإضافية هي مجرد مقترحات يتعين التوصل إلى توافق للآراء بشأنها.

وتود المجموعة العربية أيضا أن تعرب عن تقديرها للجهود الحثيثة التي بذلتها الدول المشاركة في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بوضع معاهدة تجارة الأسلحة. ورحبت المجموعة العربية باعتماد القواعد الإجرائية التي تنص على اتخاذ القرارات الموضوعية بتوافق الآراء. وحرصت المجموعة أيضا على المشاركة بفاعلية في أعمال المؤتمر وتوفير الظروف الكفيلة بإنجاحه من خلال اضطلاع المغرب برئاسة الجنة الأولى للمؤتمر. وما زالت المجموعة تؤكد على أن نجاح التفاوض على المعاهدة يتوقف على مدى الحرص على التوصل إلى معاهدة متوازنة تراعي مصالح جميع الدول التي تشارك في التفاوض، بما في ذلك دولة فلسطين.

وترى المجموعة العربية أنه لا يمكن التوصل إلى نتيجة مقبولة بشأن جميع عناصر المعاهدة إلا في إطار متعدد الأطراف في الأمم المتحدة، بحيث يتسق مشروع المعاهدة مع نص ومبادئ الميثاق، وعلى رأسها الحق المشروع للدول في الدفاع عن النفس والحفاظ على السلامة الإقليمية وحق تقرير المصير وعدم جواز احتلال أراضي الغير، وما يترتب عن ذلك من حق في إنتاج وتصدير واستيراد ونقل الأسلحة التقليدية.

ويجب أن يراعي مشروع المعاهدة أيضا التوازن في المسؤوليات بين الدول المصدرة للأسلحة وتلك المستوردة لها. ويجب أن تستند أي معايير تستحدثها المعاهدة لضبط تصدير السلاح على أدوات قانونية واضحة، بما في ذلك الاتفاقيات المتعلقة بالقانون الدولي الإنساني وقرارات أجهزة الأمم المتحدة ذات الصلة.

وينبغي أن توفر المعاهدة إمكانية اللجوء إلى التحكيم في حالات رفض تصدير الأسلحة على أساس غير موضوعي، أو في حالة استغلال المعاهدة لأغراض سياسية. وبالمثل، لا بد من إيلاء الاهتمام اللازم لمسألتي التعاون الدولي وتقديم المساعدة الدولية. ولا شك في أن تطرّق المعاهدة لموضوع المساعدة يجب أن يكون في الشق الإلزامي منها. وتؤكد المجموعة العربية على ضرورة أن يرتبط دخول المعاهدة حيز التنفيذ بشرط الحصول على التصديق عليها من عدد كاف من الدول، مع الأخذ في الحسبان بالمؤشرات الكمية والنوعية للدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

وفي هذا الإطار، تؤكد المجموعة العربية على حق الدول السيادي في تصنيع وتصدير واستيراد الأسلحة التقليدية والحفاظ عليها لأغراض الدفاع عن النفس وتلبية احتياجاتها الأمنية. وتؤكد أيضا ضرورة عدم فرض قيود غير مبررة على نقل تلك الأسلحة. وتدعو المجموعة العربية أيضا إلى التعامل مع الاختلال الكبير القائم في إنتاج وامتلاك الأسلحة التقليدية والاتجار بها بين الدول الصناعية من جانب، والدول النامية، ومنها الدول العربية من الجانب الآخر.

لقد تعاملت المجموعة العربية بصورة إيجابية مع الدعوة إلى استمرار التفاوض بشأن المعاهدة في إطار مؤتمر سيعقد في آذار/مارس ٢٠١٣. بل اقترحت المجموعة العربية في هذا السياق، بعض التعديلات البناءة على مشروع القرار في هذا الشأن بغرض إضفاء مزيد من التوازن على عناصره، بما في ذلك ما يتعلق بمشاركة دولة فلسطين.

تعرب المجموعة العربية مجددا عن قلقها إزاء ما تبقى من متفجرات وألغام على أراضيها، بما في ذلك بعد الحرب العالمية الثانية، لا سيما في شكل ألغام أرضية ما زالت تسبب أضرارا مادية وبشرية، وتعوق التنمية في بعض الدول العربية،

وتدعو الدول المسؤولة عن وضع هذه المتفجرات والألغام خارج أراضيها، بما في ذلك ما تم خلال الحرب العالمية الثانية، إلى التعاون مع الدول المتضررة، بما يتضمن تبادل الخرائط والمعلومات التي توضح مواقع هذه المتفجرات والألغام، وتقديم المساعدة الفنية وتحمّل نفقات إزالتها، والتعويض عن أي خسائر سببتها هذه الألغام.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل مالي للإدلاء ببيان بصفته الوطنية ولكي يعرض مشروع القرار A/C.1/67/L.21

السيد تراوري (مالي) (تكلم بالفرنسية): بما أن هذه هي المرة الأولى التي يأخذ فيها وفد مالي الكلمة منذ أن بدأت اللجنة أعمالها، أود أن أهنئكم تهنئة حارة، سيدي الرئيس، وأعضاء المكتب الآخرين على انتخابكم، وأن أؤكد لكم دعمنا الكامل لنجاح عملنا.

لم يأخذ وفد بلدي الكلمة خلال المناقشة العامة بشأن جدول أعمالنا المتعلق بنزع السلاح والأمن الدولي. وعليه، نود أن نشير إلى أننا نؤيد تماما البيانين اللذين أدلي بهما في هذه المسائل في الجلسة الثانية للجنة، ممثل جمهورية نيجيريا الاتحادية، باسم المجموعة الأفريقية، وممثل جمهورية إيران الإسلامية، باسم حركة عدم الانحياز.

أود أن أدلي ببضع ملاحظات عامة بصفتي الوطنية.

أولا، يتفق الجميع في هذه القاعة على أن السلام والأمن الدوليين يواجهان تحديات وتهديدات متعددة. ونحن نتفق جميعا على أن استمرار حالة الجمود في مؤتمر نزع السلاح، الذي أنشأته دورة الجمعية العامة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح في عام ١٩٧٨، يمثل مصدر قلق حقيقي.

وتتعلق ملاحظتنا الثانية بالفرصة الضائعة في ٢٧ حزيران/يونيه في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بإبرام معاهدة تجارة الأسلحة. فعلى الرغم من العمل الجدير بالثناء وتفاؤل رئيس المؤتمر، السيد روبرتو غارسيا موريتان، لم نتمكن من اعتماد معاهدة لتنظيم تجارة الأسلحة. ومع ذلك، يرى وفد بلدي أنه تم القيام بعمل رائع في حزيران/يونيه. ونأمل أن تجتمع الدول الأعضاء في موعد غايته آذار/مارس ٢٠١٣ على أقصى تقدير، وقد تم التغلب الخلافات، وأن نعتمد معاهدة بشأن تجارة الأسلحة، استنادا إلى النص الذي قدمه الرئيس.

ثالثا، لاختتام ملاحظاتي العامة بلهجة متفائلة، يسر وفد بلدي نجاح مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. وبينما نأسف لأنه لم تكن هناك أي إشارة إلى الرقابة على الذخائر في الوثيقة الختامية (A/CONF.192/2012/RC/4)، فإننا نرى بالتأكيد أنه تم إحراز تقدم جيد. وفي هذا الصدد، أود أن أثني على القيادة الحكيمة للسفيرة جوي أووغو، ممثلة نيجيريا، التي قادتنا إلى تحقيق هذه النتائج.

تلك هي الملاحظات الأولية التي أراد وفد بلدي الإدلاء بها هنا.

كما ذكرتم، سيدي الرئيس، فإنني آخذ الكلمة بالنيابة عن الدول الـ ١٥ الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا – بنن، بوركينا فاسو، توغو، الرأس الأخضر، السنغال، سيراليون، غامبيا، غانا، غينيا، غينيا – بيساو، كوت ديفوار، ليبريا، نيجيريا وبلدي مالي، من أجل عرض مشروع القرار A/C.1/67/L.21، وهو مشروع القرار السنوي المعنون ”تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها“.

لا تزال تجارة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والاتجار غير المشروع بها يؤججان الصراعات ويتسببان في تفاقم العنف ويؤديان إلى تشريد المدنيين وينتهكان مبادئ وقواعد القانون

الدولي والقانون الإنساني الدولي، كما أنهما يُذكيان الإرهاب والجريمة المنظمة.

وهذا هو الواقع اليومي لمن يعيشون في شمال مالي الذي تحتله منذ سبعة أشهر وحتى الآن جماعات إجرامية من مختلف الأنواع، تتجر بالمخدرات والأسلحة والأرواح البشرية. ولا يمكن أن تتحقق فعالية مكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والقضاء على الاتجار غير المشروع بها إلا إذا تم القيام بذلك في تآزر وتعاون. وبالنيابة عن الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية، تعرض مالي مرة أخرى في هذا العام مشروع قرار المعنون ''تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها''.

وبالإضافة إلى التحديثات التقنية اللازمة، فإن مشروع القرار يستخدم نفس لغة القرار ٦٦/٣٤ الذي اتُخذ بتوافق الآراء في العام الماضي. ويرتبط مشروع القرار بشكل وثيق ببرنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، الذي استعرضناه خلال المؤتمر الاستعراضي الثاني.

وفيما يتعلق بمحتواه، فإن مشروع قرار يهيب بالمجتمع الدولي تقديم الدعم التقني والمالي لتعزيز قدرة منظمات المجتمع المدني على اتخاذ إجراءات للمساعدة في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. كما يهيب بالمجتمع الدولي دعم تنفيذ اتفاقية الجماعة الاقتصادية بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة التي دخلت حيز النفاذ في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. وفي هذا الصدد، أود أن أثني على الدعم الكبير من قبل الاتحاد الأوروبي للجماعة في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وخارج منطقة غرب أفريقيا دون الإقليمية، نعتقد أن مشروع القرار هذا يعبر عن إرادة العديد من البلدان الأفريقية والبلدان في جميع أنحاء العالم لإيجاد حل للاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ونشكر الدول التي تنضم سنويا إلى الدول الأعضاء في الجماعة في تقديم مشروع القرار، ونُذكر بأن القائمة لا تزال مفتوحة لانضمام الدول التي ترغب في الانضمام إلينا.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل كوستاريكا للإدلاء ببيان بصفته الوطنية ولعرض مشروع القرار A/C.1/67/L.11.

السيد أولييباري (كوستاريكا) (تكلم بالإسبانية): تشرف كوستاريكا بعرض مشروع القرار A/C.1/67/L.11، المعنون ''معاهدة تجارة الأسلحة''، بالنيابة عن مقدميه، وهم، الأرجنتين وأستراليا وفنلندا وكينيا والمملكة المتحدة واليابان وبلدي.

ومشروع القرار يهدف إلى عقد مؤتمر ختامي سيمكننا من إتمام العمل الذي لم نتمكن من الانتهاء منه في تموز/يوليه. وعدم القدرة على تحقيق توافق في الآراء في المؤتمر الدبلوماسي الأول قد أصابنا بخيبة أمل ولكنه لم يثبط عزيمتنا.

ونحن مقتنعون بأننا سنتمكن هذه المرة، في إطار نفس النظام الداخلي، من تحقيق هدفنا المشترك المتمثل في إبرام معاهدة قوية وفعالة لتجارة الأسلحة. فالبشرية تحتاج إليها وتطلبها. ولا يمكننا الانتظار أكثر من ذلك. ومشروع المعاهدة الذي قدمه رئيس المؤتمر في ٢٦ تموز/يوليه يجسد التقدم الهام الذي أحرز صوب تحقيق هذا الهدف. ونعتقد أن تلك الوثيقة ينبغي أن تكون الأساس الذي نمضي قدما استنادا إليه. وبكل احترام، نطلب إلى جميع الوفود تأييد مشروع القرار هذا. ونحن على ثقة بأننا سنكون قادرين على اعتماده بتوافق الآراء.

أود أن أعيد التأكيد، بصفتي الوطنية، على التزام كوستاريكا بآلية نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة، وعلى وجه الخصوص، تنظيم الأسلحة التقليدية. ويدرك وفد بلدي التهديد الخطير الذي تشكله الأسلحة التقليدية، ولا سيما الأسلحة الصغيرة والأسلحة

الخفيفة، للسلام والأمن الدوليين. ونحن لا نتكلم عن مشكلة مجردة، ولكن عن واقع مرير، وخاصة بالنسبة للبلدان النامية.

وتؤكد كوستاريكا من جديد التزامها بمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، فضلا عن دعمنا لبرنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. ونرحب باعتماد الوثيقة الختامية (A/CONF.192/2012/RC/4) للمؤتمر الاستعراضي الثاني في ٧ أيلول/سبتمبر. وعلى الرغم من أن الوثيقة لم تتضمن كل شيء كنا نأمل في تحقيقه، فإنها تشكل تقدما هاما بإعادة تأكيدها على التزام الدول بمكافحة هذه الآفة.

ولا يزال برنامج العمل هو الإطار العالمي الوحيد لاتخاذ تدابير عملية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وعواقبها الإنسانية. ويجب أن نولي اهتماما خاصا لتنفيذه خلال دورة السنوات الست المقبلة من خلال تبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة وكذلك من خلال التعاون والمساعدة الدوليين القويين.

كما تؤكد كوستاريكا مجددا دعمها القوي للعمل من أجل إبرام معاهدة قوية وشاملة وملزمة قانونا لتجارة الأسلحة لا تنظم التجارة المشروعة في الأسلحة التقليدية فحسب، ولكن تسهم أيضا في منع الاتجار غير المشروع الذي يزيد المعاناة الإنسانية والانتهاكات لحقوق الإنسان وللقانون الإنساني الدولي.

وعلى الرغم من عدم القدرة على تحقيق توافق في الآراء في تموز/يوليه الماضي، فقد تمثل إنجاز حقيقي في اعتراف غالبية الدول المجتمعة هنا بأنه ينبغي عدم الإذن مطلقا بعمليات نقل معينة؛ وبأن تجارة الأسلحة ينبغي أن تكون متماشية مع حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي؛ وبأن الدول يجب أن تحترم قيمة الشفافية من خلال الإبلاغ عن معاملاتها وتحمل المسؤولية عنها. والورقة التي قدمها الرئيس في ٢٦ تموز/يوليه تعبر عن هذا الاعتراف. ونثني على إدراج الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في نطاق الوثيقة، وكذلك الفئات السبع لسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية.

ونحن ندعم وضع معايير قوية وملزمة قانونا تحظر على الدول الأطراف الإذن بنقل الأسلحة التي يمكن أن تُسهل، بطريقة ما، وقوع انتهاكات جسيمة للقانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان.

غير أنه ينبغي أيضا تعزيز الوثيقة بإدراج الذخائر والأجزاء والمكونات ضمن نطاق المواد الخاضعة للتنظيم. وعلاوة على ذلك، فإن ثمة حاجة إلى مزيد من الوضوح في تحديد التزامات الدول الأطراف فيما يتعلق بتقييم المخاطر على الصعيد الوطني ليتسنى أن تكون هذه المعايير ملزمة قانونا.

وأخيرا، فإننا ندعو إلى تطبيق أحكام المعاهدة على العقود المبرمة في إطار اتفاقات التعاون الدفاعي. ويعرب وفد بلدي عن التزامه بالتفاوض والتعاون المثمرين.

غير أن اعتماد معاهدة لتجارة الأسلحة أمر غير كاف. بل يجب علينا أيضا تهيئة البيئة اللازمة لتنفيذها بنجاح على أساس سيادة القانون وبما يتماشى مع الإعلان الذي اعتمده الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي في ٢٤ أيلول/سبتمبر.

وقد قال الأمين العام بان كي - مون ببلاغة في خطابه أمام المؤتمر الدبلوماسي أن ”العالم مسلح تسليحا مفرطا والسلام يعاني من نقص التمويل“. وأمامنا فرصة لتغيير هذا الواقع المرير والمحبط. وقد حان الوقت لحشد الإرادة السياسية اللازمة لاعتماد معاهدة تجارة الأسلحة دون مزيد من الإبطاء.

السيد رومان - موري (بيرو) (تكلم بالإسبانية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الدول الأعضاء في اتحاد أمم أمريكا الجنوبية. واستجابة لطلبكم، سيدي الرئيس، أن نوجز

في بياناتنا، سأتلو نسخة مختصرة من بياني الذي سيتم توزيع نسخته الكاملة في القاعة.

تُسلم الدول الأعضاء في اتحاد أمم أمريكا الجنوبية بإسهام برنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه وبالأثر النوعي الذي يحدثه في توفير استجابة شاملة ومتعددة الأبعاد للمشاكل الناشئة عن تلك الأنشطة غير المشروعة. غير أننا ما زلنا نشعر بالقلق إزاء الآثار الناجمة عن إنتاج الأسلحة النارية والذخائر ونقلها وتداولها بصورة غير مشروعة وكذلك إزاء انتشارها في أيدي المدنيين مما تترتب عليه، في مناطق كثيرة، عواقب شتى ويمثل تحديا للتنمية المستدامة في مجتمعاتنا. كما نكرر الإعراب عن قلقنا إزاء الصلة الوثيقة القائمة بين الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والجريمة المنظمة.

ونرى أن من المهم مواصلة تعزيز وتوطيد التعاون والمساعدة الدوليين وبناء القدرات الوطنية لأن هذه التدابير تشكل، بحكم طابعها الشامل والمتعدد الأبعاد، أدوات أساسية في التنفيذ الفعال للتدابير الموصى بها في برنامج العمل.

وبينما تقر دول اتحاد أمم أمريكا الجنوبية بالإسهام الذي يقدمه برنامج العمل، فإنها تود إعادة التأكيد على الموقف المعلن في مناسبات سابقة فيما يتعلق ببرنامج العمل، ألا وهو، أن البرنامج بإشارته إلى مسألة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، يجب أن يشمل بالضرورة الذخائر والمتفجرات. كما نؤكد مجددا على أن الطابع غير الملزم قانونا لبرنامج العمل يشكل عائقا أمام تنفيذه بصورة فعالة.

ويرحب اتحاد أمم أمريكا الجنوبية بالنتائج الإيجابية التي تحققت في المؤتمر الاستعراضي الثاني للنظر في برنامج العمل واعتماد وثيقة ختامية (A/CONF.192/2012/RC/4) بتأييد جميع الوفود، تعيد فيها الدول الأعضاء تأكيد التزامها بتنفيذ برنامج العمل. وبالإضافة إلى ذلك، نود أن نسلط الضوء على أهمية تعميم مراعاة المنظور الجنساني والعمري في تنفيذ برنامج العمل، مع مراعاة أكثر فئات المجتمع ضعفا.

تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد أكينو (بيرو).

ومع مراعاة المسؤولية الرئيسية للدول عن منع ومكافحة واستئصال الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه عبر الحدود، فقد أُنشئ، في إطار السوق المشتركة للجنوب، فريق عامل معني بالأسلحة النارية والذخيرة يضم الدول المنتسبة في عام ٢٠٠١ بهدف تبادل الخبرات الوطنية والعمل على تحقيق المواءمة بين التشريعات الوطنية لمراقبة الأسلحة النارية والذخائر، فضلا عن تنسيق السياسات في هذا المجال. وأصبح هذا المنتدى للتبادل أداة مفيدة لتنسيق مواقف أعضاء الاتحاد والدول المنتسبة إليه. وبخصوص هذا البند من جدول الأعمال، تعرب الدول الأعضاء في اتحاد أمم أمريكا الجنوبية عن تأييدها للمبادرة السنوية لكولومبيا وجنوب أفريقيا واليابان الخاصة بعرض مشروع القرار A/C.1/67/L.48، المعنون ”الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه“.

ونود أيضا أن نسلط الضوء على العمل الذي تم الاضطلاع به في إطار مؤتمر الأمم المتحدة المعني بإبرام معاهدة تجارة الأسلحة، الذي عقد في نيويورك وفقا للقرار ٦٤/٤٨ خلال الفترة من ٢ إلى ٢٧ تموز/يوليه. وعلى الرغم من أن المؤتمر لم يتمكن من اعتماد المعاهدة، تتطلع الدول الأعضاء في الاتحاد إلى الانتهاء من إعداد صك قوي وفعال ومتوازن وملزم قانونا، يجري التفاوض حوله بطريقة شفافة وغير تمييزية ومتعددة الأطراف وتتم الموافقة عليه استنادا إلى توافق الآراء ويضع قواعد دولية مشتركة لتجارة الأسلحة التقليدية، مع الالتزام بأعلى المعايير الممكنة.

وبالإضافة إلى ذلك، نعيد التأكيد على أن هذا القواعد المنظمة ينبغي ألا تؤثر على الحق في الدفاع عن النفس المعترف به في المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة أو حق جميع الدول في تصنيع واستيراد وتصدير ونقل وحيازة الأسلحة التقليدية للدفاع المشروع عن نفسها ولتلبية احتياجاتها الأمنية.

وتعرب الدول الأعضاء في الاتحاد مجددا عن دعمها للجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لوضع قواعد منظمة للذخائر العنقودية بهدف التقليل إلى حد كبير من الآثار الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية لاستخدام هذه الأسلحة على المدنيين، وفقا للقانون الإنساني الدولي. وفي هذا الصدد، فقد أودعت بيرو صك تصديقها على اتفاقية الذخائر العنقودية في أيلول/سبتمبر الماضي.

وبالمثل، تعيد الدول الأعضاء في الاتحاد التأكيد على ضرورة إزالة الألغام المضادة للأفراد. وفي هذا الصدد، نود أن نسلط الضوء على الجهود المبذولة والنتائج المحرزة في مجال إزالة الألغام ومساعدة الضحايا في منطقتنا، والتي أمكن تحقيقها بفضل التعاون القائم بين بلداننا، كما هو الحال في العمليتين المشتركتين لإزالة الألغام اللتين تنفذهما بيرو وإكوادور وبيرو وشيلي. ونسلط الضوء أيضا على المساعدة الدولية التي تقدمها بلدان في منطقتنا من أجل إزالة الألغام، مثل المساعدة التي تقدمها البرازيل في أمريكا الجنوبية وأمريكا الوسطى.

وتعتبر الدول الأعضاء في اتحاد أمم أمريكا الجنوبية تدابير بناء الثقة أداة هامة من أجل توطيد السلام والأمن. ومنطقة أمريكا الجنوبية رائدة في تنفيذ تدابير لبناء الثقة في ميدان الأسلحة التقليدية. فقبل سنوات عديدة، بدأت دول المنطقة تلتزم بتعزيز آليات التشاور والتعاون القائمة بخصوص قضايا الأمن والدفاع وتشجيع ترسيخها بصورة تدريجية، فضلا عن تحسين التعاون في مجال الأمن وتدابير بناء الثقة وتنفيذ تلك التدابير.

وتؤكد الدول الأعضاء في الاتحاد مجددا على أهمية الاستمرار في تهيئة بيئة مواتية لتحديد الأسلحة والحد من الأسلحة التقليدية، تسمح لكل دولة عضو بتكريس المزيد من الموارد للتنمية الاجتماعية والاقتصادية، مع مراعاة الامتثال للالتزامات الدولية واحتياجاتها الدفاعية والأمنية المشروعة.

وخلال الاجتماع الاستثنائي لرؤساء دول وحكومات الاتحاد الذي عقد في باريلوش بالأرجنتين في ٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٨، قرر رؤساء الدول والحكومات تعزيز أمريكا الجنوبية بوصفها منطقة سلام وتعهدوا بإنشاء آلية للثقة المتبادلة في مجال الأمن والدفاع. كما أيدوا قرارهم بالامتناع عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد السلامة الإقليمية لدولة أخرى في اتحاد أمم أمريكا الجنوبية.

وفي إطار متابعة هذا القرار، قرر مجلس أمريكا الجنوبية للدفاع إنشاء آلية لتنفيذ تدابير لبناء الثقة والأمن، بما في ذلك تطوير وتحسين النظم الوطنية لوسم الأسلحة وتعقبها فضلا عن التعاون النشط بين الدول الأعضاء في الاتحاد في حل حالات تحويل وجهة الأسلحة الموجودة في عهدتها أو القادمة من أراضيها أو تهريبها أو استخدامها بصورة غير مشروعة.

بالمثل، وبغية تعزيز الشفافية فيما يخص النفقات العسكرية، أطلق اتحاد أمم أمريكا الجنوبية خلال شهر أيار/مايو الماضي سجل أمريكا الجنوبية الخاص بالنفقات العسكرية. وسوف يجمّع السجل للمرة الأولى، المعلومات الرسمية التي قدمتها ١٢ دولة عضوا في اتحاد أمم أمريكا الجنوبية، استنادا إلى أسلوب مشترك متفق عليه وُضع لهذا الغرض.

منذ الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة، أيد الاتحاد مشروع القرار الذي يقدم كل سنتين، وعرضته الأرجنتين بعنوان ”المعلومات المتصلة بتدابير بناء الثقة في ميدان الأسلحة التقليدية“، حيث تم إنشاء قاعدة بيانات إلكترونية لتسهيل تقييم التقدم المحرز فيما يخص وضع وتنفيذ هذه التدابير على الصعيد العالمي، استنادا إلى المعلومات التي تقدمها الدول الأعضاء طوعا.

السيد تشارلز (ترينيداد وتوباغو) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الـ ١٤ دولة عضوا في الجماعة الكاريبية بشأن بند جدول الأعمال الفرعي المعنون ”نحو عقد معاهدة لتجارة الأسلحة: وضع معايير دولية موحدة لاستيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها“.

إن إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة قوية وملزمة قانونا هدف مهم للسياسة الخارجية للدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية. وتظل الجماعة مقتنعة اقتناعا راسخا بأن اعتماد معاهدة تضع معايير دولية متفق عليها لتنظيم تجارة الأسلحة التقليدية، بما في ذلك الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها، من شأنه أن يمنع تسريبها إلى السوق غير المشروعة ويساعد على معالجة المشاكل التي تعد ولا تحصى المرتبطة بتلك التجارة. كما قالت الجماعة طوال تاريخ عملية معاهدة تجارة الأسلحة، ترتبط تجارة الأسلحة غير المشروعة بالجرائم الأخرى العابرة للحدود، مثل الاتجار غير المشروع بالمخدرات والجريمة المنظمة.

حتى قبل اعتماد القرار ٨٩/٦١، في عام ٢٠٠٦، أكدت الجماعة بأن لغياب وجود معايير موحدة لتنظيم تجارة الأسلحة العالمية آثارا سلبية على الرفاه الاجتماعي والاقتصادي لبلدان منطقتنا. ولا تختلف الحالة اليوم. في الواقع، لقد ساءت. لم يخفف التزامنا بالمبادرات المفيدة جدا مثل سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية وبرنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، من الآثار السلبية للاتجار غير المشروع في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وذلك بسبب الطابع غير الملزم لتلك الصكوك، المحدودة النطاق، والتي لم يتم تنفيذها عالميا أو على نحو فعال من قبل جميع الدول.

عبرت الجماعة كجزء من مجموعة من الدول المتفقة في الرأي، عن أسفها لفشل المؤتمر الدبلوماسي الذي عقد خلال شهر تموز/يوليه الماضي في الاتفاق على نص معاهدة تجارة الأسلحة. وكانت الجماعة الكاريبية حريصة على دعم نص صك ملزم من شأنه توفير الشفافية والقابلية للمقارنة والمساءلة في مجال تجارة الأسلحة الدولية. وبينما لا تزال خيبة الأمل ماثلة في أذهاننا، يجب على الأمم المتحدة أن تغتنم الفرصة لاتخاذ التدابير اللازمة لعقد مؤتمر معاهدة تجارة الأسلحة مرة أخرى قبل نهاية الربع الأول من عام ٢٠١٣.

لكن الجماعة ترى أن مؤتمر العام القادم يجب أن يشكل استمرارا للعملية، وألا يكون بداية لمفاوضات جديدة. يجب أن نبني على النص المرفق بتقرير السفير روبرتو غارسيا موريتان الوارد في الوثيقة A/CONF.217/CRP.1. وبينما تقر الجماعة بوجود العديد من العناصر الجيدة في النص، فإنه لا يخلو من عيوب. ومع ذلك، يوفر مشروع معاهدة الرئيس قاعدة يمكن أن نحقق بشأنها المزيد من التقدم، في خضم سعينا لإبرام معاهدة تجارة الأسلحة قبل نهاية الربع الأول من العام المقبل.

في عام ٢٠١٣، يجب علينا كمجتمع عالمي، أن نهدف إلى اعتماد صك سيتطلب من الدول الأطراف إجراء تقييم مخاطر لنقل الأسلحة على الصعيد الدولي ومنع النقل إذا كان ذلك سيؤدي إلى تفاقم الصراع أو لاستخدامه من أجل ارتكاب انتهاكات خطيرة للقانون الإنساني الدولي أو القانون الدولي لحقوق الإنسان. وفي ذلك الصدد، يجب على المعاهدة أن تحدد بوضوح ما الذي يشكل نقلا.

وتتوقع الجماعة أيضا من المؤتمر المنعقد من جديد، تعديل مشروع الصك ليشمل الذخائر في نطاقه، وليس إدراجها كجزء من النظام الذي يحكم الصادرات بموجب المادة ٦. يجب أن تخضع الذخائر أيضا لتقييم شامل للمخاطر، وكذلك حفظ السجلات ومتطلبات الإبلاغ، كما هو الحال مع العناصر الأخرى التي تقع حاليا ضمن نطاق مشروع المعاهدة.

وتكرر الجماعة أيضا دعوتها إلى أن تنص معاهدة تجارة الأسلحة، على موافقة عدد أقل من الدول الأطراف على

المعاهدة، حتى تدخل حيز النفاذ. نحن غير راضين عما تضمنه نص مشروع القرار.

علاوة على ذلك، تسلم الجماعة الكاريبية بأن النظام الداخلي للمؤتمر فيما يتعلق بصنع القرار يجب ألا تستخدمه أي دولة أو مجموعة من الدول باعتباره حق نقض، إذ إن من شأن ذلك أن يحول دون التوافق على نص معاهدة يحظى بتأييد الأغلبية الساحقة من الدول. بعبارة أخرى، يجب أن نعمل على عدم تكرار ما حدث في تموز/يوليه الماضي.

وتتوقع الجماعة أيضاً أن يكفل المفاوضون في المؤتمر، حين يتجدد انعقاده، ألا تكتفي اتفاقية تجارة الأسلحة بإنشاء وحدة لدعم تنفيذ الاتفاقية بل لا بد من أن تكون الوحدة مستقلة استقلالاً حقيقياً وأن يُعهد إليها بالمسؤولية عن مساعدة الدول في التحقق من الامتثال للصك، فضلاً عن المساعدة في تنفيذها بشكل عام.

وترى الجماعة أيضا أن معاهدة تجارة الأسلحة المنتظر إبرامها سوف تكون الصك الأولي الذي ينظم التجارة في الأسلحة التقليدية، وبتلك الصفة، ينبغي ألا تخضع للاتفاقيات الأخرى السائدة. وينبغي أن تتضمن المعاهدة حكماً صريحاً يكفل سمو معاهدة تجارة الأسلحة على ما سواها من صكوك.

وفي رأي الجماعة، فإن مسألة التعاون الدولي والمساعدات مجال حيوي آخر من مجالات التنفيذ التام والفعال للاتفاقية. وبالتالي ينبغي أن تنص المعاهدة على أحكام حازمة للغاية في ذلك المجال.

يجب علينا، نحن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، أن نمثل رغبة ملايين الناس الذين يتمنون أن يعيشوا في مجتمعات لا يهددها شبح العنف المسلح والنزاع المسلح. الخسائر الناجمة عما يُرتكب من فظائع باستخدام الأسلحة غير المشروعة ليست خسائر ذات طابع اجتماعي واقتصادي فحسب، بل أيضاً إنساني ونفسي. ينبغي أن تلزم المعاهدة الدول الأطراف بسن وإنفاذ قوانين ولوائح فعالة لضبط تدفق الأسلحة الداخلة إلى أراضي أي منها والخارجة منها والمارة عبرها. تعتقد الجماعة أن التنفيذ الفعال للمعاهدة سوف يساعد على القضاء على التجارة غير المشروعة في الأسلحة التقليدية، ويحد من معدل ما يقع من جرائم عابرة للحدود تتصل بذلك النشاط الهدام.

نظمت الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية ”شعلة من أجل الحياة“ في مؤتمر تموز/يوليه. وسنمضي قدماً بهذه المهمة إلى مؤتمر عام ٢٠١٣ المقترح، يحدونا إحساس متجدد بضرورة التعاون والاستعداد للتوافق في سعينا لمنع عمليات نقل الأسلحة التي تسهم في المعاناة الإنسانية.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلم التالي، أود أن أذكرا لأعضاء بأن مدة التكلم محددة بسبع دقائق للتكلم بالنيابة عن المجموعات الإقليمية، وخمس دقائق للتكلم بالصفة الوطنية. وبما أننا متأخرون أصلاً بالنظر إلى قائمة المتكلمين، فأود أن أحض المتكلمين على التقيد بالمدة المخصصة.

السيد بامبا (كوت ديفوار) (تكلم بالفرنسية): أود أولا أن أهنئ السيد بيركايا على انتخابه رئيساً، كما أهنئ أعضاء المكتب الآخرين على انتخابهم.

يشرفني أن آخذ الكلمة بالنيابة عن الدول الأعضاء الخمس عشرة في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، ألا وهي بنين، وبوركينا فاسو، والرأس الأخضر، وغامبيا، وغانا، وغينيا، وغينيا – بيساو، وليبريا، ومالي، والنيجر، ونيجيريا، والسنغال، وسيراليون، وتوغو.

يؤيد وفدي البيانين اللذين أدلى بهما في المرحلة الأولية من عملنا خلال الاجتماع الثاني للجنة كل من ممثل نيجيريا

بالنيابة عن المجموعة الأفريقية، وممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز.

شاركت الدول الأعضاء في الجماعة مشاركة نشطة في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بإبرام معاهدة تجارة الأسلحة لعام ٢٠١٢، فضلاً عن مؤتمر الأمم المتحدة لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه.

بيد أن ذلك التفاؤل الذي ألهب حماسنا في بداية عكوفنا على معاهدة تجارة الأسلحة قد حل محله شعور بخيبة أمل عميقة من جراء الفشل المدوي. ومع ذلك، لا يسعنا أن نقف مستسلمين وقفة المتفرج. تود الدول الأعضاء في الجماعة حقا أن تشهد استئنافا سريعا لمفاوضات تجعل من الممكن في المستقبل القريب اختتام العمل على تنفيذ معاهدة لتجارة الأسلحة. وفي رأينا أن المكاسب الأخيرة ينبغي أن تشكل أساس ذلك العمل، لا سيما مشروع المعاهدة الذي اقترحه رئيس المؤتمر في ٢٦ تموز/يوليه. في ذلك السياق، أود أن أقول إن الدول الأعضاء في الجماعة ستؤيد مشروع القرار الذي عُرِض في هذا الشأن (مشروع القرار A/C.1/67/L.11).

كما ترى الدول الأعضاء في الجماعة أن المعاهدة المقبلة لتجارة الأسلحة ينبغي أن تغطي جميع أنواع عمليات النقل وجميع أنواع الأسلحة التقليدية، بما في ذلك الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والذخائر وقطع الغيار والمكونات. ينبغي أن تحظر المعاهدة المقبلة جميع عمليات نقل الأسلحة إلى الجهات الفاعلة من غير الدول، وقبل كل شيء، ينبغي أن ترفض أي نقل للأسلحة إنْ كان هناك احتمال كبير أن تستخدم هذه الأسلحة لارتكاب انتهاكات للقانون الدولي أو تسهيل ارتكاب أعمال عنف، أو انتهاكات للقانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان أو لإعاقة التنمية الاجتماعية والاقتصادية في الدول.

لقد بات من الملح أن نكافح مكافحة فعالة عمليات نقل الأسلحة التقليدية لما تتسم به من شدة الفتك وزعزعة الاستقرار. من تلك الزاوية، فإن مؤتمر الأمم المتحدة الثاني لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، المعقود في الفترة من ٢٧ آب/أغسطس إلى ٧ أيلول/سبتمبر، الذي أسفر عن اعتماد وثيقة توافقية (A/CONF.192/2012/RC/4)، يشكل، في رأينا، مدعاة للشعور بالرضا. ونود أن نؤكد من جديد التزامنا بتعزيز تنفيذ برنامج العمل والصك الدولي للتعقب.

إن التحدي الذي نواجهه هو كيف نجد الطرق والوسائل الكفيلة بتحسين تنفيذ الصك على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية خلال الدورة المقبلة ومدتها ست سنوات، أي حتى عام ٢٠١٨، مع التأكيد في الوقت نفسه على أهمية جانب التعاون والمساعدة الدوليين. في ذلك الصدد، نشيد بدور نظام الدعم لتنفيذ برنامج العمل من حيث تعزيز بناء القدرات، ونشيد بإسهام اللجان الوطنية التي أنشئت لمكافحة انتشار الأسلحة، وبإسهام المجتمع المدني.

لقد حدت الأحداث المأساوية غير المقبولة التي تسببت فيها الأسلحة التقليدية في غرب أفريقيا بالدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية إلى أن تحصن نفسها، منذ عام ٢٠٠٦، بصك قانوني من أجل تنظيم نقل الأسلحة التقليدية وتصنيعها، بحيث يتسنى بالتالي التصدي بفعالية، من خلال التعاون الإقليمي والتنسيق الدولي، للتحديات المرتبطة بكفالة ضوابط الأسلحة التقليدية. وأعني، بطبيعة الحال، اتفاقية الجماعة المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها والمواد الأخرى ذات الصلة. تدعو الدول الأعضاء في الجماعة المجتمعَ الدولي إلى الانخراط في عمل دولي قوي لمكافحة الاتجار غير

المشروع في الأسلحة الصغيرة وذخائرها، التي أصبحت أسلحة دمار شامل حقيقية.

وكما يعلم الأعضاء، فإن تجدد اندلاع الأزمة في مالي يهيمن على الأحداث الجارية في منطقتنا، وهي الأزمة التي نجمت عن التدفق الهائل للأسلحة التقليدية على منطقة الساحل. وخلال الاجتماع الرفيع المستوى بشأن منطقة الساحل الذي عقد هنا في نيويورك على هامش أعمال الجمعية العامة، أظهر المجتمع الدولي تصميمه القوي على كفالة استعادة مالي لسلامتها الإقليمية وعلى مساعدة البلد والمنطقة في التخلص من المجموعات الإرهابية الضالعة في الاتجار وفي أنشطة غير مشروعة والتي ترتكب انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان.

ومما زاد من تعزيز هذا التصميم فريق الدعم والمتابعة المعني بالحالة في مالي الذي اجتمع في باماكو في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر وجمع بين الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي وعدد آخر من الشركاء على الصعيدين المتعدد الأطراف والثنائي. وبينما نرحب بالدعم الكبير المقدم من المجتمع الدولي من أجل التصدي للأزمة في مالي، ما زلنا مقتنعين بأن الجانب الإقليمي للأزمة الذي يشكله تداول الأسلحة التقليدية في منطقتنا يمثل أحد أكبر التحديات التي يجب مراعاتها على النحو الواجب في أي حل دائم.

وفي الختام، تعرب الجماعة الاقتصادية مجددا عن تأييدها لمشروع القرار A/C.1/67/L.21 الذي عرضه ممثل مالي تحت عنوان ”تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها“.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لمراقب الاتحاد الأوروبي.

السيد كوس (الاتحاد الأوروبي) (تكلم بالإنكليزية): مراعاة، سيدي، للحدود الزمنية التي أشرتم إليها للتو، سأتلو نسخة موجزة من بياننا. وسيجري تعميم النص الكامل في القاعة ونشره على الموقع الشبكي للاتحاد الأوروبي.

يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي. ويحظى هذا البيان بتأييد كرواتيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة والجبل الأسود وآيسلندا وصربيا وألبانيا والبوسنة والهرسك وليختنشتاين وجمهورية مولدوفا وأرمينيا.

شهدت الشهور القليلة الماضية أحداثا هامة في ميدان الأسلحة التقليدية، ألا وهي، المؤتمر المعني بإبرام معاهدة تجارة الأسلحة ومؤتمر الأمم المتحدة المعني باستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه.

ولم يتمكن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بإبرام معاهدة تجارة الأسلحة من التوصل إلى اتفاق بشأن نص نهائي للمعاهدة. وهذا أمر مؤسف، لأننا سعينا إلى إبرام معاهدة قوية ومحكمة وفعالة لتجارة الأسلحة. وفي الوقت نفسه، تم تحقيق تقدم هائل. ونرى أن المعاهدة ينبغي أن تكون صكا مجديا وفعالا وملزم قانونا، يهدف إلى تنظيم التجارة القانونية الدولية في الأسلحة التقليدية، فضلا عن مكافحة الاتجار غير المشروع.

ونواصل التشديد على أهمية إدراج معايير قوية للنقل في المعاهدة تكفل عدم نقل الأسلحة إذا كان هناك خطر واضح من احتمال استخدامها في ارتكاب انتهاكات جسيمة للقانون الإنساني الدولي ولحقوق الإنسان.

وينبغي أن تغطي معاهدة تجارة الأسلحة جميع أنواع الأسلحة التقليدية وينبغي أن تشتمل على آلية إبلاغ عامة وإلزامية وذات مصداقية. وينبغي أيضا أن تكون مفتوحة أمام

منظمات التكامل الإقليمي من أجل الاعتراف الكامل بدورها في تنظيم عمليات نقل الأسلحة التقليدية على الصعيد الدولي.

ويقدر الاتحاد الأوروبي تماما أهمية المشاركة على أوسع نطاق في عملية التفاوض بشأن المعاهدة بغية ضمان تحقيق عالمية المعاهدة.

والاتحاد الأوروبي يؤيد بقوة الرأي القائل بأن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يشكل عائقا كبيرا أمام السلام والأمن. فنحن لم نحقق بعد الأهداف المشتركة التي حددناها بأنفسنا في عام ٢٠٠١ للحد من الوفيات والمعاناة الناجمة عن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

ويسرنا موافقة المؤتمر الاستعراضي على تجديد الالتزام بتنفيذ برنامج العمل واعتماده لوثيقة ختامية هامة (A/CONF.192/2012/RC/4) بتوافق الآراء واتخاذه لقرارات هامة. وفي الوقت نفسه، لا تزال هناك تحسينات هامة في برنامج العمل لم يتسن إجراؤها في هذه المرة. والتقدم التكنولوجي والتطورات السياسية خلال العقد الماضي وتطور البرنامج العمل في ضوء التحديات المقبلة، فضلا عن إدراج الذخيرة وإدماج المنظور الجنساني، لا تزال مهام هامة يتعين التصدي لها.

ونعتقد أن تقدما حقيقيا قد أُحرز فيما يتعلق بالتنفيذ الفعال للصك الدولي للتعقب، بوسائل من بينها زيادة تبادل نتائج التعقب. وتم التوصل إلى توافق آراء بشأن جدول اجتماعات سيزيد من تعزيز اتساق وفعالية واستمرارية برنامج العمل وعملية الصك الدولي للتعقب. والاتحاد الأوروبي يتطلع إلى التقرير الأولي للأمين العام عن آخر التطورات التقنية في تصنيع وتكنولوجيا وتصميم الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة لضمان فعالية الوسم وحفظ السجلات والتعقب.

وما زال الاتحاد الأوروبي يدعم الدول الأخرى والمنظمات الإقليمية في تنفيذها لبرنامج العمل وغيره من الصكوك. ونعيد التأكيد على دعمنا القوي لسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية ونعتقد أن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ينبغي أن تشكل فئة إلزامية في السجل.

ونرحب بالتقدم الكبير المحرز في تحقيق عالمية اتفاقية أوتاوا وتنفيذها. وقد أعطى المؤتمر الاستعراضي الأخير وخطة عمل كارتاخينا زخما جديدا لجهودنا المشتركة الرامية إلى بلوغ جميع أهداف الاتفاقية. وسيواصل الاتحاد الأوروبي العمل بالتعاون الوثيق مع البلدان المعنية وتقديم المساعدة، حيثما أمكن ذلك، في التصدي للتحديات الكبيرة المتبقية.

ويؤيد الاتحاد الأوروبي الهدف الإنساني لاتفاقية الذخائر العنقودية. وقد أحرز تقدم كبير في هذا المجال. ومع ذلك، لا يزال هناك الكثير مما يتعين القيام به، مثل إشراك أكبر الدول الحائزة والمصنعة في العالم في الجهود الجارية. ونحيط علما بتقرير أوسلو المرحلي الذي اعتمد في الاجتماع السنوي للدول الأطراف. والاتحاد الأوروبي، شأنه شأن العديد من الجهات المانحة، لا يميز بين أنواع المخلفات المتفجرة في تقديم المساعدة.

ويرحب الاتحاد الأوروبي بالمناقشة التي جرت في نيسان/أبريل بشأن تنفيذ القانون الإنساني الدولي فيما يتعلق بالألغام غير الألغام المضادة للأفراد، وفقا لقرار المؤتمر الاستعراضي الرابع لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر. والشواغل الإنسانية والإنمائية والاقتصادية الناجمة عن الاستخدام غير المسؤول لهذه الأسلحة لا تزال تمثل قضايا هامة.

ويؤيد الاتحاد الأوروبي تحقيق التآزر، حسب الاقتضاء، في تنفيذ الصكوك الدولية لنزع السلاح لأغراض إنسانية. كما نعتقد أن اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة توفر إطارا لتلبية احتياجات الناجين وإعمال حقوقهم الإنسانية، فضلا عن ضمان احترام كرامتهم.

وتبادل المعلومات عن التشريعات الوطنية المتعلقة بنقل الأسلحة والمعدات العسكرية والسلع والتكنولوجيا ذات الاستخدام المزدوج يسهم في إيجاد تفاهم وثقة متبادلة بين الدول. والاتحاد الأوروبي يؤكد مجددا دعمه القوي لسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية وتقرير الأمم المتحدة بشأن النفقات العسكرية.

وأود أن أختتم بياني بالتشديد مرة أخرى على أهمية مواصلة الإسهام في إنشاء نظام دولي للمعاهدات يتسم بالفعالية والمصداقية ويكون ذا مغزى في ميدان الأسلحة التقليدية.

السيد هوفمان (ألمانيا) (تكلم بالإنكليزية): أتكلم بالنيابة عن إسبانيا وإيطاليا والسويد وفرنسا والمملكة المتحدة، وبلدي، ألمانيا. ونحن نعرب عن تأييدنا للبيان الذي أُدلي به للتو بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي.

نود أن نشكر السفير فان دين إيسل، على تقريره بشأن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بإبرام معاهدة تجارة الأسلحة الذي قدمه خلال هذا الصباح. ونود أيضا أن نشكر، غيابيا، السفير غارسيا موريتان، أولا وقبل كل شيء على قيادته وعلى جهوده الدؤوبة خلال عملية معاهدة تجارة الأسلحة برمتها، منذ بدايتها وحتى رئاسة المؤتمر الدبلوماسي المعني بإبرام معاهدة تجارة الأسلحة خلال شهر تموز/يوليه. لقد أثبت خلال الأسابيع الأربعة التي استغرقها المؤتمر، مرة أخرى مهاراته الدبلوماسية البارزة وتميزه وعزيمته وروح دعابته. وبدونه لم يكن بوسعنا الوصول إلى ما وصلنا إليه خلال المؤتمر. وسنكون سعداء برؤيته يواصل مشاركته في عملية صياغة المعاهدة. واسمحوا لي أيضا أن أعرب عن امتناننا لرئيسي اللجنتين الرئيسيتين، السيد بوشعيب الأومني والسفير فان دين إيسل، على ما قدماه من إسهامات بارزة لهذه العملية.

في نهاية مؤتمر شهر تموز/يوليه، صرحت وفودنا جنبا إلى جنب مع أكثر من ٩٠ بلدا، بما يلي:

”إننا نشعر بخيبة أمل لعدم اختتام هذه العملية بنجاح اليوم. إننا نشعر بخيبة أمل، لكن لم نصب بالإحباط. ونحن مصممون على تحقيق إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة في أقرب وقت ممكن. من شأنها تحقيق عالم أكثر أمانا للبشرية جمعاء“.

إننا مدينون لأنفسنا وللمجتمع العالمي بمواصلة سعينا لوضع معاهدة قوية ومتينة لتجارة الأسلحة، ونحن عازمون على الاختتام الناجح لتلك العملية.

أصدر وزراء خارجية كل من إسبانيا وألمانيا وإيطاليا وفرنسا والمملكة المتحدة ووزير التجارة في السويد، بيانا مشتركا بشأن متابعة عملية معاهدة تجارة الأسلحة والانتهاء منها، بمناسبة هذا الأسبوع الافتتاحي لدورة الجمعية العامة. وستجد الوفود نص البيان مرفقا بالنسخة الموزعة لبياننا.

وأشار وزراؤنا في البيان إلى

”أن العالم لا يزال يحتاج إلى إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة، لديها القوة والنفوذ لإحداث تأثير حقيقي على المشاكل الناجمة عن التجارة السيئة التنظيم في الأسلحة التقليدية. ويعاني الملايين من الناس حول العالم من عواقب الانتشار غير المنظم والاتجار غير المشروع. ولا يقتل فقط مئات آلاف الأشخاص أو يصابون كل عام، بل يجري تقويض التوقعات الاقتصادية والاجتماعية للأجيال المقبلة أيضا؛ وتوجد أسباب واضحة للحكومات لاتخاذ إجراءات واستكمال العمل الذي بدأ منذ ست سنوات.

”إن أهدافنا لم تتغير. ونحن نعتقد أن الدول تتحمل مسؤولية ضمان ألا يتم نقل الأسلحة إذا كان ثمة خطر واضح بأنها يمكن أن تُستخدم في ارتكاب انتهاكات جسيمة للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق

الإنسان. وينبغي أن تكون معاهدة تجارة الأسلحة ملزمة قانونا، وإنفاذها على المستوى الوطني. وينبغي أن تشمل جميع أنواع الأسلحة التقليدية، بما في ذلك الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وجميع أنواع الذخائر. ونريد أيضا أن نرى معاهدة تسعى لزيادة الشفافية ومنع تسريب الأسلحة من السوق القانونية لشبكات الاتجار غير المشروع؛

”إننا نعتقد أن أفضل السبل لتحقيق أهدافنا هو استمرار عملية التفاوض في إطار الأمم المتحدة، وشمولها لجميع أصحاب المصلحة المعنيين. ويجب أن تبني على التقدم المحرز بالفعل خلال شهر تموز/يوليه، مع أخذ أحدث مشروع نص معاهدة كأساس لأية مناقشات في المستقبل. ونود أن نرى ولاية جديدة من الجمعية العامة للأمم المتحدة لعقد مؤتمر ثان في أقرب وقت ممكن في عام ٢٠١٣“.

وتعتقد وفودنا أن مشروع القرار A/C.1/67/L.11، المعنون ”معاهدة تجارة الأسلحة“، يرسم الطريق إلى الأمام الذي يواكب تلك الرؤية. لذا فنحن نؤيد تماما مشروع القرار.

وفي نهاية بيانهم، دعا وزراؤنا الحكومات، والمجتمع المدني، والصناعات الدفاعية والمواطنين، لتقديم دعمهم لنا من أجل مواصلة المفاوضات والاتفاق بشأن معاهدة تجارة الأسلحة في إطار الأمم المتحدة.

”نريد إجراء جولة جديدة من المفاوضات في أقرب وقت ممكن. وقد تأخر إبرام معاهدة تجارة الأسلحة، ونحن على استعداد لإكمال عملنا والاختتام الناجح لهذه العملية“.

إن وفودنا اليوم تدعو جميع الوفود الأخرى لدعم مشروع القرار أيضا، وبالتالي تمكين الأمم المتحدة من الاختتام الناجح لعملية معاهدة تجارة الأسلحة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): قبل استكمال لائحة المتكلمين، أود أن أقول إننا بدأنا الآن في قائمة المتكلمين الذين سيتكلمون بصفتهم الوطنية. وأود أن أذكّر الوفود بأن الوقت المتاح للذين يدلون ببياناتهم بصفتهم الوطنية هو خمس دقائق.

السيد هوج (النرويج) (تكلم بالإنكليزية): إن الحكومة النرويجية ملتزمة بقوة بنزع السلاح لأغراض إنسانية، فضلا عن وضع تدابير صارمة للحد من تجارة الأسلحة غير المسؤولة وغير المشروعة. وسيسهم تعزيز الجهود المبذولة في تلك المجالات في الحد من العنف المسلح والوقاية منه، وبالتالي من المعاناة الإنسانية. وبالإضافة إلى ذلك، فإننا نعتقد بأن نزع السلاح لأغراض إنسانية، ومنع العنف المسلح أمران حيويان لتحسين البيئة والتنمية الأمنيتين الوطنيتين والعالميتين. ولا يمكن أن نسمح باستمرار تأجيل تلك المسائل الهامة، جراء المآزق والعقبات الإجرائية.

إن اتفاقية حظر الألغام واتفاقية الذخائر العنقودية تثبتان إمكانية التفاوض بشأن الصكوك المتعددة الأطراف في مجال نزع السلاح التي لها تأثير إنساني ميداني فوري، وتعزز حماية المدنيين. وذلك أمر ممكن، عندما يسود إحساس مشترك بالهدف في المجموعات التقليدية، وعندما يبني عملنا على الوقائع والحقائق على أرض الواقع، وعندما يقر ممثلو الدول ويعترفون ويستخدمون الخبرة والكفاءة المتوفرة بلا منازع لدى المنظمات الإنسانية.

إن النرويج تعطي أولوية كبيرة لتنفيذ اتفاقية حظر الألغام لضمان نزع الألغام من المناطق الملغومة، وتحسين حقوق الضحايا. لقد كانت الاتفاقية ناجحة. حيث جرى نزع الألغام من مساحات شاسعة من الأراضي، وثمة عدد أقل من الضحايا كل عام، ودمرت ملايين الألغام المكدسة، لكن لا يزال العمل لم يكتمل بعد.

وقد ولدت اتفاقية الذخائر العنقودية أيضا نتائج مشابهة. حيث جرى تدمير الملايين من الذخائر الفرعية الفتاكة، منذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ. وخلال فترة رئاسة النرويج لاتفاقية الذخائر العنقودية، سوف نستمر في التركيز على التنفيذ الفعال للالتزامات الواردة في الاتفاقية على أرض الواقع، فضلا عن إضفاء الطابع العالمي على الاتفاقية وقواعدها.

وفي ذلك الصدد، أود أن أؤكد بأن الدول الأطراف قد تعهدت بالتزام مشترك لإدانة كل أشكال استخدام الذخائر العنقودية. وقد أدان وزير الخارجية النرويجي استخدام القوات المسلحة السورية مؤخرا للذخائر العنقودية، وحث السلطات السورية على الوقف الفوري لاستخدام تلك الأسلحة العشوائية، وإزالتها بشكل عاجل لحماية السكان المدنيين.

واسمحوا لي أن أتطرق بإيجاز إلى مسألة استخدام اليورانيوم المنضب في الذخيرة والدروع. ونحن نعلم أن ثمة مخاوف ناجمة عن علامات مقلقة للآثار الصحية والبيئية في المناطق التي استخدمت فيها ذخائر اليورانيوم المنضب والدروع. وبينما لا يمكن استخلاص استنتاجات واضحة، ثمة حاجة إلى إجراء مزيد من البحوث، ونحن نرى أن تلك المخاوف تستدعي اهتمامنا الجاد. وسعيا إلى السلامة، يتعين الحد من استخدام اليورانيوم المنضب في صنع الذخائر والدروع. وتدعم النرويج إجراء البحوث لاكتساب المزيد من المعارف في هذا المجال.

خلال شهر أيلول/سبتمبر، نجح مؤتمر الأمم المتحدة الثاني لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، في اعتماد مجموعة من الوثائق التي من شأنها توجيه أعمالنا في ذلك المجال خلال السنوات القادمة. وترحب النرويج بذلك، ولكن نود في نفس الوقت، الإشارة إلى أننا دعونا لتحقيق نتائج أقوى. ويشير العديد من الناس إلى الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها بأنها أسلحة الدمار الشامل في عصرنا. وبالتالي، من الملح تنفيذ جميع الدول لبرنامج العمل بشكل كامل وطموح، من أجل جعل برنامج العمل أداة فعالة ضد العنف المسلح والمعاناة الإنسانية كما كان من المفترض أن يكون.

دعت النرويج منذ فترة طويلة إلى ضرورة تحويل برنامج العمل إلى صك قانوني. ولا تزال تلك وجهة نظرنا. وتتطلع النرويج إلى المشاركة في تنفيذ برنامج العمل والوثائق الختامية الصادرة عن المؤتمر الاستعراضي لهذا العام.

وفي تموز/يوليه الماضي، لم نتمكن من إبرام واعتماد معاهدة لتجارة الأسلحة. وكان ذلك مخيبا للآمال. والعالم بحاجة ماسة إلى مجموعة من القواعد الدولية الملزمة قانونا التي تحول دون تسبب الاتجار غير المشروع وغير المسؤول بالأسلحة في معاناة إنسانية وأعمال عنف مسلح، بما فيها انتهاكات القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي حقوق الإنسان. وقد أُحرز تقدم خلال مؤتمر معاهدة تجارة الأسلحة في تموز/يوليه. فلدينا نص مشروع المعاهدة الذي قدمه الرئيس في ٢٦ تموز/يوليه والذي ينبغي أن يكون الأساس لعملنا في العام المقبل. غير أن وفد بلدي يؤكد أن المشروع كان نتيجة حلول توفيقية صعبة، لم تتمكن بعض البلدان من القبول بها في نهاية الأمر. والمشروع يمثل قاعدة تتطلب تحسينات لطابعها الموضوعي والتقني على السواء. وبعبارة أخرى، فإن عملنا في العام المقبل لا يمكن إلا أن يسير في اتجاه واحد انطلاقا من هذه النقطة نحو صياغة معاهدة أقوى وأكثر فعالية، تستند إلى القيم الإنسانية وتكون ذات نطاق شامل وتتضمن معايير قوية وملزمة.

ومشروع القرار A/C.1/67/L.11، الذي تم عرضه الآن، يقترح عقد مؤتمر مدته أسبوعان في آذار/مارس ٢٠١٣. والنرويج تؤيد ذلك. وفيما يتعلق بالنظام الداخلي ومبدأ توافق الآراء، فإن شكوكنا ينبغي أن تكون معروفة جيدا. وتولي النرويج أهمية كبيرة لاعتماد معاهدة لتجارة الأسلحة والتي

نريد أن تكون عالمية قدر الإمكان. ونحن على استعداد للقبول بنفس النظام الداخلي لمؤتمر العام المقبل كمحاولة أخيرة. ولكن التوصل إلى معاهدة قوية وفعالة لتجارة الأسلحة يتطلب المزيد من المرونة من جانب بعض الدول. وتعتزم النرويج الإسهام بشكل بناء في العملية المؤدية إلى وضع الصيغة النهائية لمعاهدة قوية وفعالة لتجارة الأسلحة في عام ٢٠١٣.

السيد سيمون – ميشيل (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): تؤيد فرنسا بيان الاتحاد الأوروبي، وكذلك البيان الذي أدلى به ممثل ألمانيا في وقت سابق بالنيابة عن الدول الأوروبية الرئيسية الست المصدرة للأسلحة.

عملا بنصيحتكم، سيدي الرئيس، سأكتفي بالإدلاء بجزء من بياني. ويمكن الاطلاع على النص الكامل على شبكة الإنترنت، وتحديدا على الموقع الشبكي لبعثة فرنسا الدائمة لدى مؤتمر نزع السلاح. وتتعلق الأجزاء التي لن أتناولها بمواقف فرنسا المعروفة للجميع، والتي بينتها بالفعل في المناقشة العامة. وهي تتعلق بالمعاهدات الرئيسية ذات الصلة بالجوانب الإنسانية لنزع السلاح، ألا وهي، اتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة وبروتوكولاتها الخمسة واتفاقيتا أوسلو وأوتاوا. كما أنها تتعلق بنجاح المؤتمر الاستعراضي لبرنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. ونحن نرى أن المؤتمر كان خطوة إلى الأمام لأنه انتهى بتوافق في الآراء وتمكن من الذهاب إلى أبعد من ذلك ليتناول مسائل من قبيل مكافحة انتشار منظومات الدفاع الجوي المحمولة، وكذلك إدراج منظور جنساني.

وأريد أن أنقل رسالة أساسية تتعلق بمسألة ربما تشكل التحدي الرئيسي خلال الشهور المقبلة، وهي مسألة ستسهم إسهاما كبيرا في تعزيز الأمن الدولي والحد من العنف المسلح ودعم حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وأنا أشير بالطبع إلى معاهدة تجارة الأسلحة.

إن هدفنا هو اعتماد أول معاهدة ملزمة قانونا بشأن تجارة الأسلحة والتي تمثل المجال الوحيد الذي لم تمسه العولمة بعد. وهذه مسألة تتعلق بعمل الدول معا لتنظيم التجارة المشروعة مع منع الاتجار غير المشروع بتلك الأسلحة. وأود أن أسلط الضوء على بعض الجوانب التي أصبحت، منذ بداية العملية، النقطة المحورية بالنسبة لبلدي.

فالنطاق الذي ستغطيه المعاهدة ينبغي أن يكون واسعا قدر الإمكان. وينبغي أن يأخذ في الحسبان جميع الفئات الواردة في سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية وأن يشمل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى جانب ذخائرها. ومن دون ذلك، فإن المعاهدة لن تكون مجدية.

والمعاهدة يجب أن تفرض ضوابط على جميع أنشطة تجارة الأسلحة، مثل التصدير والاستيراد والمرور العابر وإعادة الشحن والتعقب والسمسرة. ويجب أن تراعي الالتزامات الدولية للدول وصون السلم والأمن الدوليين وإمكانية تحويل الوجهة واحترام القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي، بما في ذلك المسائل الجنسانية. ونحن نولي أهمية قصوى لهذه المعايير. كما ينبغي تقييم الأثر على التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول المتلقية، إلى جانب مخاطر الفساد.

وفي تموز/يوليه الماضي، كنا قاب قوسين أو أدنى من الاتفاق على النص الأخير الذي قدمه رئيس المؤتمر، روبرتو غارسيا موريتان. وأود أن أثني مرة أخرى على حنكته الدبلوماسية الكبيرة وشفافية أساليب عمله واهتمامه بشواغل جميع الوفود. وقد أحرزنا تقدما واضحا خلال المؤتمر. وعلى الرغم من أننا أصبنا بخيبة أمل لأننا لم نتمكن من اختتام المفاوضات، فإننا لسنا محبطين بالمرة. وسنواصل بذل جهود حثيثة مع شركائنا للتوصل إلى معاهدة طموحة. ومن أجل استمرارية جهودنا وفعاليتها، نعتقد أنه سيكون من المنطقي والملائم أن نواصل العمل مع نفس الرئيس.

ونحن نؤيد تماما مشروع القرار A/C.1/67/L.11 الذي عُرض هنا في اللجنة الأولى اليوم. ونعتقد أن أفضل سبيل لتحقيق أهدافنا هو مواصلة عملية التفاوض في إطار الأمم المتحدة وبمشاركة جميع أصحاب المصلحة المعنيين، واستنادا إلى توافق الآراء وباستخدام نفس النظام الداخلي الذي استُخدم في تموز/يوليه.

فهذه معاهدة تنظيم وليست معاهدة حظر. والوحدة بين جميع أصحاب المصلحة ضرورة حتمية في هذا الصدد أكثر حتى من ضرورتها في حالة ما تُسمى المعاهدات الإنسانية لنزع السلاح. ويجب أن نستفيد من التقدم المحرز في مؤتمر تموز/يوليه باستخدام آخر مشروع للمعاهدة، والذي جرى تعميمه في ٢٦ تموز/يوليه، بوصفه الأساس لعملنا في المستقبل. وأخيرا، نعتقد أننا بحاجة إلى عقد المؤتمر الثاني المعني بإبرام معاهدة تجارة الأسلحة في أقرب وقت ممكن في عام ٢٠١٣، وذلك للحفاظ على الدينامية الإيجابية الموجودة بالفعل.

وهذا تحد رئيسي. فالعالم بحاجة إلى معاهدة لتجارة الأسلحة، طموحة بما فيه الكفاية لكي يكون لها تأثير حقيقي على الضرر الناجم عن عدم كفاية تنظيم تجارة الأسلحة التقليدية. كما أنها ستكون أول معاهدة لتحديد الأسلحة تعتمدها الأمم المتحدة خلال أكثر من ١٥ سنة. وسيثبت ذلك أن الأمم المتحدة يمكنها الاضطلاع بنجاح بهذا النوع من المفاوضات على أساس توافق الآراء. ويمكننا معا أن نحقق انتصارا عظيما للنظام المتعدد الأطراف بأسره.

الرئيس بالنيابة (تكلَّم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لأمين اللجنة.

السيد شيرنيافسكي (أمين اللجنة) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبلغ الوفود بأنه يجري نشر أي مشاريع تصدر وتكون متاحة على الموقع الشبكي QuickFirst باللغة الإنكليزية وحدها. ويمكن الحصول على جميع اللغات أخرى من الموقع الشكبي لنظام الوثائق الرسمية. وقائمة مقدمي مشاريع القرارات لا تزال مفتوحة باستثناء المشاريع المغلقة أمام المقدمين الآخرين.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠.